



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة القادسية
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم المحاسبة
الدراسات المسائية

« التهرب الضريبي عن طريق التجارة الإلكترونية ومحاولة الحد منة »

بحث مقدم من قبل الطالب

محمّد جاسر عباس عبد الله

وهو جزء من متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس
في المحاسبة

بإشراف

م.م احمد كاظم سندي

رقم الصفحة	الموضوع	
5	الإهداء	
6	الشكر والتقدير	
7_11	الفصل الأول... منهجية البحث والدراسات السابقة	
7	التمهيد الأول... منهجية البحث	
7	(١) مشكلة البحث	
7	(٢) أهمية البحث	
7	(٣) أهداف البحث	
8	(٤) فرضيات البحث	
8	(٥) مصادر البحث	
9_11	التمهيد الثاني ... دراسات سابقة	
12_49	الفصل الثاني ... التجارة الإلكترونية والتهرب الضريبي	
12	تمهيد الأول ... التجارة الإلكترونية ...	
14	(١) مفهوم التجارة الإلكترونية	
16	(٢) ثانيا أهمية التجارة الإلكترونية	
17	(٣) أنواع التجارة الإلكترونية	
17	(٤) مزايا وعيوب التجارة الإلكترونية	
18	(٥) مخاطر التجارة الإلكترونية	
19_27	التمهيد الثاني ... التهرب الضريبي ...	
19	(١) الضريبة ، مفهوم وخصائص والأهداف	
20	(٢) مفهوم التهرب الضريبي	
22	(٣) صور التهرب الضريبي	
25	(٤) أسباب التهرب الضريبي	

27	(٥) التهريب الضريبي في التجارة الإلكترونية	
27_49	المبحث الثالث ... آلية التحاسب للحد من التهريب الضريبي عن أعمال التجارة الإلكترونية	
28	(١) الحصر الضريبي	
33	(٢) حصر مصادر دخل المكلفين	
33	(٣) نطاق سريان الضريبة	
37	(٤) حق الاطلاع	
39	(٥) الفحص الضريبي	
39_43	الفصل الثالث ... الجانب العملي	
	انظر مقترح نضرائب في التجارة الإلكترونية في العراق	
40	الاستنتاجات	
42	التوصيات	
43	المصادر	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الرَّحْمَنُ (۱) عَلَّمَ الْقُرْآنَ (۲) خَلَقَ الْإِنْسَانَ (۳) عَلَّمَهُ

الْبَيَانَ (۴)

صدق الله العظيم

سورة الرحمن

الآيات (۱-۴)



عندما يميتلىء الوجدان سرورا يكبر حبنا للعطاء

فعندها نعطي بلامقابل

نعطي كماء لا ينضب

وكعمر لا ينهي

وكأزهار لا تذبل



.... اهدي

... بنجاحي وبقائه ورد معطر

الى

من أوصلني وبفضلهم لما كنت (أمي وأبي)

ومن بفضلهم لما درست وتعلمت (أستاذتي)

والى من سهر الليالي وواجهوا الصعوبات

الى من حملوا العراق على قلوبهم

لحماية ارضة وشعبة لولاهم

لضاع العلم بيد التكفير والارهاب

(اخوتي في الجيش العراقي والحشد الشعبي)

كلمة شكر والتقدير

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود إلى أعوام
قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك
... جهودا كبيرة في بناء جيل الغد لتبعث الأمة من جديد

وقبل أن نمضي تقدم أسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة إلى الذين
... حملوا أقدس رسالة في الحياة
... إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة
.....إلى جميع أساتذتنا الأفاضل

كن عالما .. فإن لم تستطع فكن متعلما ، فإن لم تستطع فاحب العلماء ، فإن لم "
"تستطع فلا تبغضهم"

وأخص بالتقدير والامتنان والشكر إلى استاذي

محمد كاظم سندو

وكذلك نشكر كل من ساعد على إتمام هذا البحث وقدم لنا العون ومد لنا يد
المساعدة وزودنا بالمعلومات اللازمة لإتمام هذا البحث

الطالب محمد جاسم

منهجية البحث ودراسات سابقة

تمهيد:

سيهتم هذا الفصل في وصف منهجية البحث عن طريق تحديد أهمية البحث وأهدافه والفرضيات التي يستند إليها هذا البحث في المبحث الأول منه ويتطرق المبحث الثاني إلى الدراسات السابقة العراقية والعربية والأجنبية، التي كان لها الأثر في وضع الإطار النظري والعلمي لهذا البحث .

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في كيفية إجراء عملية التحاسب الضريبي عن عمليات التجارة الإلكترونية التي يصعب فيها الحصول على أدلة الإثبات . فضلا عن انعدام التشريعات الضريبية المنظمة لهذا النشاط ، في سبيل رفع الحصانة الضريبية

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث من خلال ...
بيان دور التجارة الإلكترونية في السياسات المالية في البيئة العامة للضرائب

أهداف البحث

يهدف البحث إلى ...
إمكانية وضع نموذج مقترح للسيطرة على العمليات التي تتم عبر أعمال التجارة الإلكترونية و إن فرض الضريبة عليها يؤدي إلى زيادة الإيرادات الضريبية من جهة ، ومنع التهرب الضريبي الناشئ عن هذه العمليات التجارية من جهة ثانية .

فرضيات البحث

١. فرض الضرائب على التجارة الالكترونية يؤدي إلى زيادة حصيله الإيرادات الضريبية
٢. وضع إجراءات تعالج المشاكل التي تخلفها ضرائب على التجارة الإلكترونية للحد من عمليات التهرب الضريبي عليها .

مصادر البحث

١. الكتب العربية والأجنبية
 ٢. الأنظمة والقوانين والتعليمات
 ٣. الإنترنت
-

أولاً... دراسات عراقية

١. دراسة ثابت ٢٠٠٥ .

عنوان الدراسة	واقع وأفاق التجارة الالكترونية العربية .
الجهة التي تقدم إليها الدراسة	أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والاقتصاد في تخصص (الاقتصاد) الجامعة المستنصرية .
هدف الدراسة	دراسة التطور الزمني لتجارة الدولية حتى بروز التجارة الإلكترونية . و دراسة إمكانية تحديد المفاهيم والمقاييس والتوقع الفعلي للتجارة الإلكترونية بشكل عام. توضيح أثر التجارة الإلكترونية على الاقتصاديات العربية ومعدلات نموها المستقبلية.
أهم الاستنتاجات	سرعة الدخول إلى الانترنت في ظل الشبكات العامة للاتصالات الهاتفية العربية هي سرع غير كافية لممارسة التجارة . وهذا سيؤدي إلى كثرة حدود الاختناقات مما يصعب معه الاعتماد على تلك الشبكات في إجراء التطبيقات الحرجة لتجارة الانترنت . وعلى وجه الخصوص العمليات المصرفية والسمسرة أو تبادل البيانات والملفات المصورة .
أهم التوصيات	تحفيز الشركات والمشاريع الصغيرة والمتوسطة على ممارسة التجارة الإلكترونية من خلال منحها إعفاءات ضريبية وكمركية لتعاملات التي تتعد عبر المواقع التجارية لها . مع استعراض وجود موقع تجاري (Web Site) على الانترنت لأي مشروع يتقدم بطلب ترخيص من الجهات المختصة حتى لو كان تصميد هذا الموقع . لغرض عرض المعلومات فقط لتكون خطوة أولى لتفاعل مع تطبيقات هذه التجارة .
وجه الاختلاف	ركز ثابت في دراسته على دراسة وتحليل واقع وأفاق التجارة الإلكترونية في الوطن العربي عبر مجموعة من الأبعاد ومد تأثيرها على السياسات الحامية والاقتصادية .

٢. دراسة خضير ٢٠٠٦ .

عنوان الدراسة	مدى مسؤولية مراقب الحسابات عن اكتشاف الخطأ والغش في التجارة الإلكترونية وكيفية الحد منها .
الجهة المقدم إليها الدراسة	بحث في المحاسبة القانونية وهي أعلى شهادة مهنية في حقل الاختصاص يتمتع حاملها بجميع حقوق وامتيازات شهادة الدكتوراد مقدمة إلى المعهد العالي لدراسات المحاسبة والمالية جامعة بغداد .
هدف الدراسة	معرفة الاسباب لحصول حالات الغش والخطأ في بيئة التجارة الإلكترونية ، بيان مدى تأثير اجراءات مراقب الحسابات (من حيث بذله العناية المهنية المعتادة) لتكتشف عن حالات الغش والخطأ في بيئة التجارة الإلكترونية .
أهم الاستنتاجات	وجود جملة من التحديات والمشكلات القانونية والمالية التي تتطلب تنظيمًا قانونيًا وماليًا لتتلاءم مع الطبيعة الخاصة لتجارة الإلكترونية . وهذه التحديات هي : (انعقاد بالطرق الإلكترونية ، أنظمة الدفع الإلكتروني ، حماية المستهلك ، الملكية الفكرية ، العمارك والتعريف ، مسائل أمن المعلومات ، ... الخ)
أهم التوصيات	توجيه الاستثمارات إلى تطوير البنية التحتية للأعمال الإلكترونية وذلك من خلال تطوير وتنمية قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و زيادة إلى استكمال الهيكل القانوني والتنظيمي للاعمال الإلكترونية والتجارة الإلكترونية . وعلى أن يكون الاستثمار لجميع مؤسسات الأعمال بغض النظر عن حجمها أو نوعيتها أو تبعيتها أو شكلها القانوني .
وجه الاختلاف	إن دور مراقب الحسابات في اكتشاف الأخطاء ومعالجتها وذلك لغرض التحقق من المركز المالي الحقيقي للشخص .

ثانياً ... الدراسات العربية .

١ . دراسة الفخسي ٢٠٠٣ .

عنوان الدراسة	مدى فاعلية نظم المعلومات المحاسبية في تحقيق الأمان و التوكيدية والموثوقية في ظل التجارة الإلكترونية .
الجهة المقدم إليها الدراسة	أطروحة دكتوراد مقدمة إلى مجلس كلية الدراسات الإدارية والمالية في جامعة عمان العربية للدراسات العليا، تخصص (محاسبة) .
هدف الدراسة	التعرف على المشاكل التي تواجه أنظمة المعلومات المحاسبية في ظل استخدام التجارة الإلكترونية، وتطوير نموذج تركز بين نظام المعلومات المحاسبية والتجارة

الإلكترونية .	
أهم الاستنتاجات	أن التجارة الإلكترونية كقضية منضورة جدا أثرت على جميع المجالات المهنية بشكل عام وعلى مهنتي المحاسبة والتدقيق بشكل خاص. أن التجارة الإلكترونية تعمل في بيئة فريدة من نوعها بحيث أن جميع العمليات التي تتم من خلالها عمليات غير مألوفة تطابع تنفيذ لآلية التوثيق في أغلب مراحنها .
أهم التوصيات	تطوير نظام ربط بين نظام الشركة المحاسبي وموقعها الإلكتروني على شبكة الانترنت وتكون من عدة سياسات وإجراءات توفر الأمان والموثوقية والتوكيدية لتعاملات العملاء والزبائن مع الشركة وعبر موقعها الإلكتروني على شبكة الانترنت .
وجه الاختلاف	التعرف على المشاكل التي تواجه أنظمة المعلومات المحاسبية في ظل التجارة الإلكترونية لغرض تحقيق الأمان والتوكيدية و الموثوقية في عملها .

٢. دراسة توفيق وحنا ٢٠٠٥ .

عنوان الدراسة	أساليب تنفيذ عمليات التجارة الإلكترونية والتحاسب الضريبي عنها .
الجهة المقدم إليها الدراسة	بحث منشور في مجلة جامعة الزقازيق والبحوث العلمية .
هدف الدراسة	دراسة النمو في حجد التجارة الإلكترونية تحديا آخر جديدا للمحاسبة في مجال أساليب التنفيذ والتحاسب الضريبي عن عملياتها . وفي ظل التغيرات السريعة والمستمرة في ثورة المعلومات .
أهم الاستنتاجات	إن تنفيذ عمليات التجارة الإلكترونية يمكن ان تتم من خلال أنظمة تبادل البيانات الكترونيا وأنظمة التجارة عبر الانترنت (وأجهزة المحال على الانترنت) . وأنظمة تبادل البيانات الكترونيا عبر الانترنت) .
أهم التوصيات	اقترح البحث بعض الحلول التي قد تساهم في سد هذه الثغرة ، ووضع مصر على خريطة التجارة الإلكترونية مع الحفاظ على حقوق الخزانة العامة المصرية وتطوير الإدارة الضريبية لتواكب هذه التطورات .
وجه الاختلاف	بينت ما هي الأساليب المحاسبية الإلكترونية التي تتعلق بأعمال التجارة الإلكترونية والإلية الفعلية للتحاسب الضريبي عنها .

الفصل الثاني

التجارة الالكترونية والتهرب الضريبي

تمهيد .

يهدف هذا الفصل إلى تحديد مفهوم التجارة الإلكترونية ونشأتها وأنواعها ومستخداماتها واختلافها عن مفهوم التجارة التقليدية بشكل عام ومن ثم توضيح أهميتها والمخاطر التي تلحقها في المبحث الأول منه ومن ثم سيتم التطرق إلى الضريبة والتهرب الضريبي وأسبابه والأثار الناجمة عنه إضافة إلى التهرب الضريبي عبر الأعمال الإلكترونية في المبحث الثاني منه أما المبحث الثالث فقد تناول فيه الباحث آلية التحاسب الضريبي عن الأعمال التجارية عبر الإنترنت والتحديات التي تواجه فرض الضرائب عليها مستعيناً ببعض التجارب العالمية في هذا الإطار وبرز الحلول المقترحة لمواجهة مثل هذا النوع من التهرب .

التجارة الالكترونية

أولاً ... النشأة والمفهوم للتجارة الالكترونية

تعد التجارة الإلكترونية واحدة من التغييرات الجديدة التي دخلت حياتنا بقوة وتم تداولها في الاستخدام العادي لتعبر عن العديد من الأنشطة الإنسانية المرتبطة بثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات . فالتجارة الإلكترونية تعد إحدى الأدوات الحديثة التي أفرزتها شبكة الانترنت (Internet) ورافق ظهورها تغير جوهري في بيئة الأعمال الخاصة بها . ونظراً لطابعها الفريد من خلال غياب دور التوثيق المستند لأشباه مراحل العمليات التجارية التي تتم من خلالها . (ألفشي ، ٢٠٠٣ : ٥٣)

لقد ظهر مصطلح التجارة الإلكترونية لأول مرة عام ١٩٩٤ في الولايات المتحدة الأمريكية حيث إن هذا المصطلح ارتبط وبشكل كامل مع اختراع شبكة الانترنت (Internet) والتي عزت اعتماده بشكل متقطع للتطوير . فشبكة الانترنت تعد من أهم اختراعات هذا العصر والتي استطاعت ربط دول العالم بشكل لم يكن من الممكن تخيله ، علماً بأن التجارة الإلكترونية عبر الانترنت ليست بالحديثة نسبياً حيث كانت هناك تقنيات تستخدمها الشركات العملاقة في العائد لأغراض المبادلات التجارية فيما بينها عبر شبكة القيمة المضافة الخاصة (ذات التقنية المغلقة) وتعتمد التجارة الإلكترونية على تقنيتين رئيسيتين هما تقنية الاتصالات وتقنية المعلومات اللتين أفرزتا (الانترنت Internet) . (النجار ، ٢٠٠٥ : ١٧٢)

ولابد من التعرف على شبكة الانترنت (Internet) أولاً قبل التعرف على مفهوم التجارة الإلكترونية وخصوصاً تقيده البعض بالجمع بين مفهومى شبكة الانترنت العالمية (Internet) والشبكة العنكبوتية العالمية (www) وهو اختصار world wide web .

شبكة الانترنت (Internet) هي عبارة عن شبكة اتصالات عالمية تربط بين ملايين شبكات الاتصال وملايين أجهزة الكمبيوتر بشتى أشكالها وأنواعها . (Kenneth 2001p109)

أما الشبكة العنكبوتية العالمية (www) حيث تعد إحدى الخدمات المشهورة التي توفرها شبكة الانترنت العالمية التي تساعد على الدخول إلى مليارات المواقع الموجودة على الشبكة . (Mrakman,2001 .p109).

ولكي نتعرف على مفهوم التجارة الإلكترونية لبدأ من التعريفات التي وردت في بعض المنظمات العالمية ضمن القانون النموذجي للامم المتحدة بشأن التجارة الإلكترونية (اليونسكترال Unicitral) الصادر عن لجنة القانون التجاري الدولي في الأمم المتحدة حيث عرفها بأنها عملية تبادل المعلومات الإلكترونية وتعرف التبادل بأنه النقل الإلكتروني بين جهازين من الحواسيب لبيانات باستخدام نظام متفق عليه لأعداد المعلومات. (القانون النموذجي Unicitral)

أما الاتحاد الأوروبي فقد عرفها بأنها كل عقد يتعلق بالبيع أو الخدمات ثم إبرامه بين المورد والمستهلك في نطاق نظام البيع أو تقديم الخدمات عن بعد نظمه المورد الذي يستخدم لهذا الغرض فقط تقنية أو أكثر للاتصال عن بعد لإبراز العقد وتنفيذه وعرفتها منظمة التجارة العالمية بأنها مجموعة متكاملة من عمليات تنفيذ الصفقات وتأسيس الروابط التجارية وتسويق وبيع المنتجات بوسائل إلكترونية. (البنك الأهلي المصري، ١٩٩٩: ١٠) ووردت تعاريف متعددة حول مفهوم التجارة الإلكترونية منها ما جاء في الموقع الإلكتروني (www.eiseb.com) .

هي نوع من عمليات البيع والشراء ما بين المستهلكين والمنتجين أو بين شركاء بعضهم البعض باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

ثانياً " ... أهمية التجارة الإلكترونية .

تعتبر التجارة الإلكترونية ذات أهمية كبرى حيث تم تحديد أهميتها من قبل الكثير من الباحثين وقد حدد البعض أهميتها بالاتي :-

١. الجغرافية . ان اهم ما يميز التجارة الإلكترونية عن مثيلاتها التقليدية هو اسقاطها للابعاد الجغرافية في تعاملاتها التجارية لاسيما ذلك الجانب المتعلق بتجارة الخدمات المالية والاستشارية والمحاسبية ... الخ او السلع الرقمية (برمجيات ووسائل ترفيه ... الخ).

٢. تضمن نظاما فعالا لتسديد المتي تنفيذ الصفقات التجارية . إذ تقلل من الفترة الزمنية بين عملية الإنتاج والبيع واستلام إيرادات هذه السلع والخدمات .

٣. تقدم شبكة قواعد تشغيلية تتمثل في انخفاض معدل الوقت والأخطاء والعمل في معالجة المعلومات والتوصول إلى قواعد البيانات الخاصة بعرض الاشتراك في العطاءات.
٤. تتيح الفرصة للمستهلكين والحشدين كافة الاشتراك بعرضات الحزبية والحافضات وبالتالي الحصول على السلع بالأسعار المناسبة . (حداد وسويدان، ١٩٩٨: ٢٦٧)
٥. تعد وسيلة متميزة وغير مسبوقه لتوصول إلى جميع أسواق العالم وفي وقت واحد وبأقل النفقات ، وهي بذلك تعتبر تطبيقا حقيقيا لفكرة العولمة فهي توفر فرصا وامكانيات لاتناهية لعرض السلع والخدمات من الحكان نفسه وكل الناس دون انقيد بالحواجز او المسافات او الوقت . (عطا ، ٢٠٠٢: ١٠٣)
٦. تساعد في تبسيط وتنظيم عمليات الحشروعات وتحقيق اهدافها عن طريق القضاء على التأخير في اصدار القرارات الادارية وتخفيف التكاليف .
٧. تساعد في تقديم تسهيلات الخدمات العامة التي تقدمها مختلف المؤسسات الحكومية والشركات العامة وبالتالي فانها تقلل من تكاليف التوزيع وتزيد من جودة نظم التوزيع وكفاءتها . (الخطيب والحسيني ، ٢٠٠٢: ١٦٨)

ثالثا ... انواع التجارة الالكترونية .

توجد اشكال عديدة لتجارة الانترنت ولكن اتفق اغلب الباحثين والدارسين على

الاشكال التالية :-

١. التجارة الالكترونية بين وحدات الاعمال .

حيث تقوم وحدات الاعمال في المؤسسات التجارية التي تطبق التجارة الالكترونية باستخدام شبكة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بتقديم طلبات لشراء إلى موردتها وتسليم الفواتير كما وتقوم باجراء عملية الدفع من خلال وسائل عدة مثل استخدام بوابة الدفع الالكتروني .

وبعبر هذا الشكل من اكثر انواع التجارة الالكترونية شيوعا ويطبق بين مؤسسات الاعمال داخل الدولة . او مع مؤسسات الاعمال خارج الدولة حيث يتد اجراء كافة المعاملات التجارية الكترونيا بما في ذلك تبادل الوثائق الكترونيا .

٢ . التجارة الإلكترونية بين وحدات الاعمال والحكومة .

حيث تقوم الحكومة بعرض الاجراءات والشواهد والرسود ونماذج المعاملات على شبكة الانترنت بحيث تستطيع وحدات الاعمال ان تطلع عليها من خلال الوسائل الإلكترونية وان تقوم باجراء المعاملات إلكترونياً من غير ان يكون هناك تعامل مع مكاتب الحوسبات والدوائر الحكومية . هذا وتقوم الحكومة الآن بالعمل على ما يسمى الحكومة الإلكترونية لاتمام تلك المعاملات إلكترونياً .

٣ . التجارة الإلكترونية بين المستهلك والحكومة .

هذا النوع من التجارة الإلكترونية يند بين المستهلك والحكومة ومثل ذلك عملية دفع الضرائب حيث تتم إلكترونياً ومن دون الحاجة بان يقوم المستهلك بمراجعة الدوائر الحكومية الخاصة بذلك . حيث بدء هذا النوع يتطور ويتوسع في الآونة الأخيرة ويتضمن العديد من الأنشطة مثل دفع فواتير الماء والكهرباء والهاتف والتفوق إلكترونياً وبيع تعاملات والتزامات بين الحكومة والمستهلك (Stephen...ets,2007p261)

٤ . التجارة الإلكترونية بين وحدات الاعمال والمستهلك

توسع هذا الشكل بشكل كبير مع استخدام الانترنت . حيث اصبح هناك ما يسمى بالمراكز التجارية على الانترنت وهي تقدم كل انواع السلع والخدمات التي تلمسها المستهلك استعراض السلع المتاحة وسهولة عملية الشراء ويتم الدفع بطرق مختلفة منها استخدام بطاقات الائتمان او الشيكات الإلكترونية او نقدا عند التسليم او باي طرق اخرى

رابعاً" ... مزايا وعيوب التجارة الإلكترونية .

- المزايا تحقق عملية استخدام المنتجات الحديثة للانترنت والتبادل الإلكتروني للمعلومات مزايا متعددة لشركات التي تعمل بواسطة التجارة الإلكترونية يمكن ايجازها:

١) أن التجارة الإلكترونية تعد احد المحاور الرئيسية لآلية شركة زيادة حجمها في السوق ومن ثم زيادة ميزتها التنافسية . وهذا بدوره يزيد الصادرات نظرا لما

تحققه التجارة الإلكترونية من سهولة الوصول إلى مراكز الاستهلاك الرئيسية ، إضافة إلى السرعة في إنهاء الصفقات .

٢) زيادة القدرة التنافسية لاسيما في مواجهة الشركات الجديدة الداخلة حديثا إلى الأسواق . (www.fiseb.com)

٣) اختصار الدورة التجارية . إذ يتم الشحن وبشكل مباشر من المصنع إلى المستهلك النهائي مما يوفر التكاليف ويختصر الوقت بالنسبة للموردين ، إضافة إلى تلبية احتياجات العملاء وبشكل سريع لاسيما السلع الحسنة إلكترونيا كالمجلات والصحف مع ما يترافق في تخفيض الأسعار .

٤) إيجاد وسائل تجار توافق عصر المعلومات

٥) تخفيض التكاليف سواء كانت إدارية أو تكاليف شحن وإعلان وكذلك معلومات التصميم والتصنيع . (زيود وآخرون ، ٢٠٠٧ : ١٣٥)

• **العيوب** . على الرغم مما نحدثه التجارة الإلكترونية من مزايا عديدة إلا أن هناك الكثير من العيوب التي تكتنفها في التطبيق وبالرغم من انتشارها إلا أنه لم يتم بعد القضاء على كل هذه العيوب . (الشيخ ، ٢٠٠٦ : ٢٦)

١. انعدام الثقة بشكل أحد أهم العيوب مما يؤدي إلى ضرورة تشجيع الأفراد

على استعمال الانترنت لتبادل التجاري وذلك عن طريق زرع عوامل الثقة

في نفوس الأفراد انجاد هذا النوع الذي لم يالفوه بعد من التجارة .

٢. تساهم التجارة الإلكترونية وبشكل كبير في زيادة نسبة البطالة . فما

دامت هناك امكانية التسويق أو طلب الخدمة من المنازل . فمادام تفود

(الشركات) مثلا بتعيين أفراد يقومون بهذه المهام مادام بالإمكان القيام

بالمهام نفسها عبر الاتصال المباشر بالخارج بواسطة الكمبيوتر ، فبدلا

من أن يقوم بتعيين خمسة أفراد يقومون بالمهام المختلفة يقوم بتعيين

فرد واحد فقط له خبرة في الكمبيوتر والاتصال عبر شبكة الانترنت مما

يؤدي إلى زيادة البطالة أكثر مما يعاني منه العراق حاليا ..

٣. سرقة انتاج المبدعين والمخترعين ممكنة في ظل هذا النظام مما يتطلب

تطوير القوانين الوطنية والدولية ومعاقبة من يستغل الانترنت لتزوير

والتهريب والتلاعب بحقوق المستهلكين من هذه الخدمة .

٤. فقدان سرية المعلومات خاصةً نوسائل الدفع الإلكترونية والأرقام السرية
تحتسبات مع التعرض لفرصته الإلكترونية مما يؤكد على ضرورة تطوير
هذه التكنولوجيا لضمان سرية المعلومات المتدفقة عبر الإنترنت خصوصاً
المتعلقة بعثيات الدفع والأسلاك وثت المرتبطة بالأمور الأمنية والوطنية
والدفاعية .

٥. وجود بعض المشاكل التي تتمثل في احتمالية تعطل مواقع التجارة
الإلكترونية وعجز القوانين الحالية عن ملاحقة القرصنة والحاجة إلى
تشريعات جديدة .

٦.

خامساً ... مخاطر التجارة الإلكترونية .

أظهرت بعض الدراسات التي أجراها معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي على موقعه
عبر الإنترنت ان خسائر الشركات الأمريكية عام ١٩٩٩ نتيجة للاختراقات بلغت ٤٠٠
مليون دولار. ومن هذه الحقيقة يوضح المعهد الحاجة الملحة لإنشاء آلية حماية على
الشبكة منطلقاً من مخاطر التجارة الإلكترونية والتي يمكن ان نحصرها بدالاتي :-
(<https://aicpa.org/assurance/webtrust/what.htm>)

١. الهجوم المتعمد حيث يمكن ان يقوم القرصنة او المنافسين بشن هجوم على
المواقع الإلكترونية الموجودة على شبكة الإنترنت لأي سبب من الأسباب الآتية)
الحصول على معلومات سرية كرقم بطاقة الاعتماد . زعزعة ثقة المستهلك ويهدف
تخريب المعلومات . سرقة المعلومات والعملاء واستغلالها لإنشاء مراكز مراقبة
خفية على العثيات المستقبلية للشركة .

٢. إساءة استعمال المعلومات . بالنظر لتزايد العثيات التي يقوم بها الأفراد والشركات
فإن تمثيه فرزهم وتصنيفهم وفقاً للمعلومات المقدمة منهم سيتم بسهولة وذلك وفقاً
لنوعية المعلومات التي تمت . هذا وسوف تزيد الحاجة لمثل هذا النوع من
المعلومات بين الشركات والمؤسسات والمنظمات بكافة أشكالها .

٣. غياب التوثيق . ففي التجارة التقليدية يتد عادةً توثيق العثية بأوراق ثبوتية تحمل
شعار الشركة وموقعة من قبل الشخص المناسب وبواسطة اتصال شخصي ومباشر
بين البائع والمشتري . ولكن في التجارة الإلكترونية تعد جميع تلك الأمور شبة

مفقودة بالكامل وهذه الحقيقة تزيد من احتمالية التعامل مع الشخص غير الصحيح

٤. سرقة الهوية الشخصية . نظرا لغياب الأدوات التقليدية المتعلقة بتعريف الشخصية يقدم القراصنة بانتحال صفة وهوية شخص آخر لإتمام الصفقات باسم الشخص الحقيقي

٥. ضعف ضوابط الحماية . بقود بعض المعارضين على التسبب بتقديم نوع من الضوابط وانظمة الأمان لتشجيع المتعاملين على التعامل معهم . إلا أن هذه الضوابط تكون في بعض الحالات الضعيفة أو غير السليمة مما ينعكس على التعامل مع هذا الموقع

المبحث الثاني

التهرب الضريبي عن أعمال التجارة الالكترونية:

يتناول الباحث في هذا المبحث موضوع التهرب الضريبي والأسباب التي تساعد على التهرب الضريبي و أنواع التهرب الضريبي وصوره والآثار المترتبة عنه إضافة إلى التهرب الضريبي في التجارة الإلكترونية . وتكون الرسى الباحث قبل الخوض في المحاور أعلاه أن يوضح ماهية الضريبة وخصائصها وأهدافها .

أولاً " ... الضريبة ... المفهوم والخصائص والاهداف

توجد عدة تعاريف للضريبة تتناولها الباحثين والتي منها ... حيث تعرفت الضريبة على أنها مبلغ من المال تستقطعه الدولة جبرا من الأشخاص سواء كانوا أشخاص طبيعيين (أفراد) أو أشخاص معنويين (شركات ومؤسسات) من دون أي مقابل أو خدمة تقدم لهم وذلك لتحقيق أهداف معينة . (L.Kohler:1972,425) كما وعرفت أيضا على أنها فريضة إجبارية غير جزائية تؤدي إلى نقل الموارد من القطاع الخاص إلى القطاع العام وتفرض وفق شروط محددة مسبقا وبدون مقابل لتحقيق أهداف مالية واقتصادية واجتماعية . (صدقي : ١٩٧٧ : ١٥٦) وعرفت أيضا على أنها مبلغ من المال تفرضه الدولة على المكلف باعتبارهم أعضاء متضامنين فيما بينهم وذلك لتحقيق غاية

مشاركة تهدف الى الخدمة العامة . (ياسين والملا ، ١٩٩٠ : ١٢) وعرفها جيمس بأنها فرض اجباري تقوم به الدولة (السلطات المحلية) دون ان تقدم أي مقابل نه (James :1992,8) وتناولها كل من كراجه والعبادي على أنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة بصفة نهائية دون ان يعود عليه بنفع خاص مقابل دفع الضريبة تمكن الدولة بتحقيق أهدافها الاجتماعية والاقتصادية . (كراجه والعبادي ، ٢٠٠٢ : ٣٢)

ومن التعاريف اعلاه يتبين لنا ان الخصائص الأساسية التي تتميز بها الضرائب عن بقية إيرادات الدولة هي ... (أبو زريدة ، ١٩٩١ : ٢٣)

١. فريضة مالية . تجبي الضرائب من المكلفين في صورة مبالغ نقدية بما يميزها عن غيرها من الالتزامات المفروضة على الأفراد .
٢. تدفع جبرا . ويقصد بذلك أن المكلف ليس مخيرا يدفع الضريبة إلى الدولة وإنما بعد مجبرا على دفعها ولكن وفق أحكام القانون الضريبي .
٣. تحويل الأموال من القطاع الخاص إلى القطاع العام . (الخطيب ، ١٩٨٧ : ٧)
٤. تجبي بصفة نهائية . وهذا يعني ان المكلف ليس له الحق في استرداد المبالغ المدفوعة للدولة أو المطالبة بقواند عنها على عكس القروض .
٥. لا تدفع نظير مقابل معين . أي لا تدفع باعتبارها ثمنا لخدمات معينة تؤديها الدولة للمكلفين غير أن هذا لا يمنع ارتفاع المكلف من الخدمات العامة كمواطن .
٦. تجبي بموجب قواعد قانونية . أي أنها تؤدي طبقا لتشريع قانوني تصدره السلطة التشريعية . بمعنى لا تفرض إلا بقانون . (بيومي ، ٢٠٠٠ : ٦٤)
٧. تحقق الضريبة نفع العام . تهدف من فرض الضريبة هو الحصول على موارد مالية للدولة لتغطية النفقات العامة . بالإضافة إلى تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية .

وهناك عدة غايات ووظائف للضريبة أهمها ... (Al- Rashed:1992,114)

- تحقيق الرفاهية الاجتماعية لأفراد المجتمع .
- النهوض بالنمو الاقتصادي في البلاد .
- إعادة توزيع الدخل والثروة بطريقة عادلة .
- وظيفة تحقيق استقرار اقتصادي على الأجل القصير أو الأجل الطويل .

أهداف الضرائب .

تهدف الضرائب التي تحقق عدة أهداف مالية واجتماعية واقتصادية ويمكن ايجازها في الآتي :- (الزبيدي ، ١٩٩٦ : ٤٥)

- الهدف المالي . ويتحقق هذا الهدف من خلال تحصيل عني الموارد المالية الممكنة لتغطية النفقات العامة للدولة مقابل تقديم خدمات عامة مثل التعليم والصحة والأمن والدفاع.
- الهدف الاجتماعي . حيث تستخدم الضريبة من الناحية الاجتماعية كأداة لتحقيق التقارب بين أفراد المجتمع وإعادة توزيع الدخل والثروات فيما بينهم بصورة عادلة .
- الهدف الاقتصادي . حيث يتم استخدام الضرائب في الناحية الاقتصادية كأداة فعالة في التدخل الاقتصادي لمعالجة المشاكل المطروحة كوسيلة لتنظيم وتوجيه الموارد الاقتصادية المحدودة نحو أفضل استخدام .

ثانياً "... مفهوم التهرب الضريبي.

تعتبر مشكلة التهرب الضريبي من المشاكل الأساسية التي يعاني منها النظام الضريبي ويرجع سبب ذلك الى وجود خلل في بنية النظام الضريبي . وعليه فإن الدولة تسعى الى تجسيد وتفعيل الدور المالي والاقتصادي والاجتماعي للضرائب مع التأكيد على أهمية الدور المالي للضرائب .

لذا فقد تعرف الكتاب مشكلة التهرب الضريبي على انها (المخالفة الضريبية الناجمة عن إخفاء المعلومات المقدمة للإدارة الضريبية او تحريفها او تزويرها بهدف تقليل مبلغ الضريبة او إخفاء مخالفة سابقة وذلك من خلال عدم تسجيل المكلف في نظام مكلفي الدخل او عدم قيام المكلف المسجل بتقديم افرازه الضريبي السنوي الى الإدارة الضريبية). (أمين ٢٠٠٠ : ١٤٨)

وكما عرفها آخرون بأنها عمية التجوز الى الغش أو الاحتيال تختص من الضريبة أو تقليل مبلغها ويجري ذلك اما بمحاولة الفرد انكار وجود وعاء الضريبة أو الإفصاح عن مبلغ يقل عن المبلغ الحقيقي للوعاء . (أسماعيل ٢٠٠٢ : ٥٥).

اما من الناحية القانونية فهي كل عمى او امتناع عن عمى بغير بالمخالفة للقواعد القانونية المقررة لتنظيم وحماية السياسة الاقتصادية للدولة ، إذا نص على تجريمه في قانون العقوبات او في القوانين العقابية الأخرى . واما من الناحية الاقتصادية فهو التجاهر انقصود لتسريع انقائس التهرب من الالتزامات والمسئوليات الضريبية وقد يتحقق التهرب عن طريق تقديم

بيانات كاذبة أو إخفاء الحقائق التي تكتشف عن الأرباح الحقيقية تمكثف (الراوي ٢٠٠٨ : ١١١)

ومن خلال التعريف المذكورة في أعلاه يمكن تحديد العناصر الأساسية لتهرب الضريبي من خلال الآتي:-

- ١- عدم التزام المكثف الخاضع للضريبة بدفعها رغم وجود نص قانوني وصريح بذلك.
- ٢- ان التهرب الضريبي يؤدي الي حدوث انخفاض في حصيلة الإيرادات الضريبية بغض النظر عما إذا كان التهرب كلياً أو جزئياً.
- ٣- تعتبر هـ رقاً لأحد القواعد الضريبية وهي قاعدة العدالة مما يؤدي الي عدم المساواة في توزيع الأعباء العامة بين المكثفين بدفع الضريبة لتغطية النفقات العامة للدولة (الراوي ٢٠٠٨ : ١٢).

ثالثاً... صور التهرب الضريبي:-

توجد صور عدة مختلفة لظاهرة التهرب الضريبي فقد قُسمت في بعض الاحيان وفقاً لمشروعية تهرب مشروع (تجنب ضريبي) وتهرب غير مشروع (مخالفة ضريبية) والتهرب وفقاً لمعيار الحجم تهرب كلي وتهرب جزئي والتهرب وفقاً لمعيار الاقليمية تهرب داخلي وتهرب خارجي. (الراوي ٢٠٠٨ : ١٦١) الا أننا وفي بحثنا هذا سوف نتناول صور التهرب الضريبي باختلاف أوعية الأنشطة المفروضة عليها الضريبة وفيما يلي صور التهرب الضريبي :- (عطا ٢٠٠٢ : ٤٦٧).

- ١- الضريبة على الأرباح التجارية أو التي لها صيغة تجارية أو صناعية. حيث نجد أن من أهمها وأكثرها انتشاراً ما يلي:-
 - عدم أمساك المكثف لسجلات لاغراض ضريبة الدخل أو الامتناع عن تقديمها لهيئة العامة للضرائب ، وفقاً لنظام مسك الدفاتر التجارية لاغراض ضريبة الدخل رقم (٢) لسنة ١٩٨٥ ويلجأ لهذا التطبيق عندما تكون الغرامات المفروضة في حالة عدم مسك السجلات قليلة جداً بالقياس للضريبة المفروضة عليه.
 - إنشاء أنواع متعددة من السجلات ، يمثل بعضها المركز المالي الحقيقي وصافي ربح المنشأة حيث يقوم المكثف بإخفائها ، في حين يقدم تهيئة العامة للضرائب دفاتر أخرى لا توضح حقيقة المركز المالي ولانتيجه الأعمال من ربح أو خسارة.
 - المبالغه في تقدير التكاليف الواجبة الخصم من دعاء الضريبة وإخفاء بعض أوجه النشاط وعدم تضمينها الإفراز الضريبي السنوي المقدم لهيئة . (أبو نصار وآخرون ١٩٩٦ : ٣٠).

- أدخل شركاء صور لتقسيم الأرباح أو الشركة إلى عدة شركات بإسماء مختلفة بهدف التهرب من الضريبة .

٢- الضريبة على الرواتب والأجور .

ومن أهم صور وأساليب التهرب من هذه الضريبة.

- إسقاط بعض أسماء العاملين الخاضعين لضريبة من كشوف الرواتب والأجور .

- تقييد أجور العاملين تقييدا خاطئا لأغفانه من الضرائب.

- إسقاط بعض المكافآت والأبدان والمرتبات العينية أو المادة من حساب الضريبة.

٣- الضريبة على أرباح المهن غير التجارية.

ومن صور وأساليب التهرب وفق هذا النوع من الضرائب هي...

- قبل الأجور [نقل من قيمتها] . وعدد إعطاء الموصولات لجميع المبالغ المحصنة وبالتالي عدم ألياتها في الدفاتر التي تقدر بقيمة العملة للضرائب.

- تضخيم مصروفات وذكث بإضافة مصروفات وهمية أو مصروفات مبالغ فيها بمستندات غير حقيقية.

٤- الضريبة على إيرادات الثروة العقارية.

أما أبرز صور التهرب الضريبي وفق هذا المصدر وهي:-

- تضخيم الملكية بتوزيعها على أبناء المكلف بقصد أن تكون في حدود الإعفاء.

- عدم الإبلاغ عن المياني أو التلاعب في قيمتها الإيجارية.

- عدم تسجيل الأراضي الزراعية أو عدم نقل ملكيتها وتركها بأسماء اشخاص متوفين.

رابعاً... أسباب التهرب الضريبي.

توجد جملة من الأسباب التي تؤدي إلى ظهور ظاهرة التهرب الضريبي والتي يمكن أجمتها من خلال الآتي:- (جواد ٢٠٠٦: ٢١٦)

١- الأسباب الإدارية: حيث تمثل الإدارة الضريبية السلطة التنفيذية التي تقع على عاتقها وضع القوانين موضع التطبيق الصحيح كما أنها مسؤولة عن التعديلات والتشريعات بما يحتاج أي خلل قد يحدث ومنها عملية التهرب الضريبي وتتضمن الأسباب الإدارية للتهرب الضريبي بما يلي:-

أ- تعدد طرق تحصيل الضريبة: حيث إن عملية تعدد تؤدي إلى خلل وأرباك فمثلا تقدير ضريبة تدخل قد تكون عن طريق الأقرار الذي يفقد من قبل المكلف في بداية السنة . كما أن عملية تقدير الضرائب عن طريق التقدير أو الأقرار تمكن تقلا على المخمن في كيفية صياغة أسنوب لكن طريقة الأمر الذي يسير على المكلف بالضريبة

- التهرب سواء بتزوير السجلات المحاسبية أو إخفاء بعض عناصر الشروة إذا كان التقدير ظاهريا أو عدم الاقرار بالمدخل بشكل صحيح وصريح إضافة لعملية الرشوة.
- ب- صرامة أسلوب الجباية: ان التوقع على وثيقة التقدير تعتبر تمييزا على عملية دفع الضريبة وأن عملية عدم الدفع خلال امددة التي يحددها القانون ستؤدي الى مضاعفة المبلغ أو إضافة نسبة معينة على أصل المبلغ الأمر الذي يؤثر على المكلّف حتى ولو استحصل الموافقة على التسييط أو التأجيل مما يخلق وضع نفسي لدى المكلّف يدفعه الى سنوك طرق التهرب باعتبار أن القانون لا يراعى الظروف المالية والاجتماعية والاقتصادية للمكلف في فترة التحاسب الضريبي.
- ج- عدم دقة حصر المكلفين: أي تحديد الأشخاص الخاضعين للضريبة وتدوين أسمائهم في اسجلات الضريبة ، فالدقة تعني نجاح الادارة الضريبية وعدد أمانة الفرصة للتهرب الضريبي وانعكس صحيح ولهذا لا بد من وجود سجل وكادر دقيق لتسجيل مع اعتماد الجوانب التكنولوجية.(فوزي ١٩٦٠ : ١٧).
- د- نقص الكوادر الضريبية: حيث لوحظ اضافة الى قلة الكوادر الضريبية وجود شحة في الكوادر الضريبية المتخصصة كما ونوعا في العمل الضريبي وانباع عددهم (٢٨١٠) في ٢٠٠٩ ، وتعتبر مصلحة ضرائب الدخل الامريكية من اكثر مصانع ضرائب ادخل كفاءة في العالم حيث تقوم بتوظيف اكثر من ١٠٠ ألف موظف بتكاليف سنوية قدرها (٩.٥) مليارات دولار ، وبما ان عدد سكان الولايات المتحدة بحدود ٢٨٠ مليون نسمة فان هذا يعني وجود موظف ضرائب لكل ٢٨٠٠ شخص . (الحجي ، ٢٠٠٢)
- هـ- تدنى المستوى التعليمي للكوادر العاملة في الهيئة العامة للضرائب (بلا شك ان تدنى المستوى التعليمي لكادر الضريبي لا بد أن يمارس تأثيره في رفع معدلات التهرب الضريبي ، في النهاية فكلما تحسّن الكادر بمستوى رفيع من العبد في مجال التخصص التدقيق كلما كانت أمكانية أحكامه وسيطرته على فرص التهرب أكبر.(سرمد النجار ٢٠٠٣ : ١٣٣).
- و- عدم وجود ادارة لمكافحة التهرب الضريبي وضعف مبدء التخصص المهني الأمر الذي يتطلب معالجة النواقص من خلال مراجعة شاملة خاصة في الجوانب التشريعية وأيجاد طرق فنية ورقمية لقياس ظاهرة التهرب الضريبي.

ح- الفساد الإداري: تعد ظاهرة الفساد الإداري هي أكثر المشاكل التي تواجهها معظم الدول في السيطرة على الإيرادات الضريبية نظرا لانتشار هذه الظاهرة والتي تعني ان جزء كبير من حصيلة إيراداتها الضريبية سوف لن تدخل في الخزينة العامة للدولة مما يؤدي الى

تقليص مساعي الدولة الزامية لى تحقيق جنه من الاهداف المانية والاقتصادية والاجتماعية. (التميمي ٢٠٠٥ : ٢٠٠).

٢- الاسباب الاقتصادية: هنالك اسباب تتعلق بالظروف الاقتصادية لدولة حيث يلاحظ انه في حالة الكساد تزداد حاجة الدولة لثموزاد المادية لمحاولة انقاذ الاقتصاد والقضاء على البطالة الا ان حالة الكساد في المقابل تعنى الانخفاض في الدخول ومن ثم عدد قدرة الافراد على تسديد الضرائب مما يخلق منافذ جديدة ومتعددة لتهرب الضريبي ولهذا لا بد ان ياخذ في الاعتبار الرشد الفياسي لتتضخم والاسعار وتدهور القوة الشرائية في عملية احساب الضرائب. (الواسطي ١٩٧٣ : ٢٧٦).

٣- الاسباب التشريعية: حيث يتصف التشرييع الضريبي بخصائص معينة تميزه عن التشريعات الوصفية الاخرى .

فالقانون الضريبي . قانون غير دائم لا يحقق اتوازن بين المكلف والادارة غير عام تبعاً لتوعية الخاضعين للقانون وحائثهم العينية والمادية وأن الضريبة تجبى من السلطة التنفيذية كما لا يتم بالاستمرارية كونه قابل لتعديل وكثرة الاستثناءات وصعوبة الصياغة لعدم من مفرداته وتعبه فان هذه النواقص تساعد على ايجاد نوافذ لتهرب الضريبي. حيث ان التشرييع الضريبي فى العراق يعانى من كثرة التشريعات المتعلقة بالضرائب والرسوم وهذا قد يعود الى وجود رغبة من المشرع فى تحديث القوانين والانظمة وجعلها تواكب كل ما يحصل من ظروف اقتصادية الا ان ضخامة هذه التشريعات تشكل نقطة ضعف ومن ثم سبباً من اسباب التهرب الضريبي. (الجعفري ١٩٦٦ : ٢٤٥).

وجود الازدواج الضريبي: ويقصد بالازدواج الضريبي هو خضوع المكلف لنفس الضريبة لأكثر من مرة وعلى نفس الدخل وخلال فترة مائة واحدة. (السبى ١٩٩٨ : ٤١٤). ومن آثار الازدواج الضريبي ارتفاع حجم الاعباء المالية المتقاة على عاتق المكلف بحيث يشعر بعدم عدالتها وتبعاً لذلك يحاول التهرب من دفعها. والازدواج قد يكون داخليا أو خارجيا.

ان وجود الازدواج الضريبي من شأنه ان يسجع المكلف على التهرب حيث ان هناك من المكلفين من يدفع ضريبتين أو أكثر فى ذات الوقت وقد لا تسمح ظروف المكلفين المالية من الوفاء بهذه الضرائب لذا يحاول المتخصص من دفع بعضها عن أقل تقدير.

٤ . الأسباب الاجتماعية: تتمثل أهم الأسباب الاجتماعية للهروب الضريبي:-

ضعف الوعي الضريبي لدى الأفراد أي درجة الاهتمام بأهمية الضرائب في حياتهم حيث توجد هناك متولات تدبير التي ضعف الوعي الضريبي من خلال (كماش ٢٠٠٦ : ٢٠٠٤).

- قلة الخدمات أو ضعفها المقدمة من قبل الدولة لأفراد المجتمع أي شعوره بأن الدولة تستقطع أكثر مما تقدمه لها.
- اعتقاد المكلف بأن الدولة تسيء استخدام الأموال العامة.

سادسا الهروب الضريبي في التجارة الالكترونية:

تبرز لنا مشكلة الهروب الضريبي من خلال التجارة الالكترونية وذلك بسبب أن جزءا كبيرا من الأعمال التجارية التي تمارس من خلال هذه النشاطات تتم بوسائل الكترونية سواء كانت تتعلق بسلع ومنتجات مضمومة أو تلك غير المضمومة . وإن جزءا لا يستهان به هو غير مضموم وذلك بسبب أن لتجارة الالكترونية مزايا متعددة الأبعاد كما وضحتها سابقا وتأخذ أشكال ومستويات عديدة سواء كانت بين المؤسسات التجارية بعضها مع بعض أو بين المؤسسات التجارية والمستهلكين أو بين المؤسسات التجارية والحكومة وقد تكون هذه الاعمال داخل أو خارج الدولة أو بين دولتين أجنبيتين وذلك من خلال وسيط محلي أو أجنبي .

فالتجارة الالكترونية المضمومة يمكن السيطرة على حالات الهروب الضريبي عنها أو التقليل منها لأدنى مستوى ممكن . بمعنى أن هذه الأعمال يمكن أن تتم بين شخص أو منشأة داخل الدولة مع شخص أو منشأة خارج الدولة مما يترب عليها دخول أو خروج السلع والمنتجات عبر المنافذ الحدودية الكمركية للدولة ومن ثم يمكن الحد من حالات الهروب الضريبي .

وهذا لا يمكن الجزم بأنه لا يوجد هروب ضريبي للسلع المادية التي يتم تداولها عبر الانترنت حيث أن الكثير من السلع المادية تحولت إلى سلع غير مادية من خلال نقلها إلكترونيا مباشرة من البائع إلى المشتري . وذلك عن طريق تحميل هذه السلع عبر جهاز الحاسوب للمشتري بالتحميل Down Loading . ومن أكثر السلع التي يمكن أن تتخذ هذه الطريقة هي الكتب والمطبوعات وشرائط الفيديو المتصورة وشرائط الموسيقى والأغاني المسموعة .

وهذا يعني أن الضريبة الكمركية تطبق فقط على تلك السلع التي تنقل بالطرق التقليدية ، بينما لا تفرض على السلع التي تنتقل إلى المستهلك بالطرق المباشرة عبر النقل الإلكتروني من أداء الضريبة الكمركية مما يؤدي إلى وجود حالات هروب كمركي مما يخلق تمبرا على حساب السلع المادية فيما بينها . (رضوان وآخرون ٢٠٠٠ : ٢٠٠١)

إما بالنسبة للأعمال التجارية غير المضمومة التي تتم بواسطة التجارة الإلكترونية عن طريق شبكة الانترنت ، فهي تتم عن طريق وسيط في داخل الدولة مع مكلفين في دولتين أخرتين يكون انتقال السلع من الدولة الأولى إلى الدولة الثانية عن طريق وسيط آخر بعيد في دولة ثالثة كل ذلك يتم من خلال شبكة الانترنت دون ان يكون هناك أي تدخل لدولة ثالثة في عملية انتقال السلع دخولاً أو خروجاً عبر أراضيها ويمكن ان تتم التجارة الإلكترونية دون الحاجة لأي كيان مادي تمارسها .

ومن اسباب زيادة تهريب الضريبي عبر التجارة الإلكترونية مايلي :- (الهايني وعبد . ٢٠٠٥ ، ٢٣٢)

١. قصور التشريع الضريبي حيث لا يوجد تشريع لغاية الان ينظم الموقف الضريبي في ظل انتشار التجارة الإلكترونية .
٢. نقص في التعاون الدولي والاتفاقيات الدولية لمواجهة اثر التهريب الضريبي عبر التجارة الإلكترونية .
٣. ضعف الانماط بالتطورات التكنولوجية الكبيرة التي طرأت على تنفيذ العمليات التجارية عبر شبكة الانترنت .
٤. عدم وجود اداة اثبات عصرية فائقة للمراجعة والتحقق سواء للمحاسب القانوني او بدون خلاف بين المتعاملين بالتجارة الإلكترونية او المكلفين بدفع الضريبة .

المبحث الثالث

ألية التحاسب الضريبي عن أعمال التجارة الإلكترونية .

• ألية التحاسب الضريبي .

هي الآلية او الوسيلة التطبيقية التي يمكن من خلالها وضع السياسة الضريبية والإعداد القانونيه موضع التنفيذ من خلال تولى الإدارة الضريبية تطبيقها مهمات الحصر والتفحص ومن ثم ربط الضريبية وتحققها وتحصيلها من المكلفين . وذلك لغرض تحقيق أهداف السياسة الضريبية وهي الأهداف المالية والاقتصادية والاجتماعية . (البطريق ، ١٩٨٤ : ٣١)

وعليه فإن عملية التحاسب الضريبي تتكون من مجموعة عناصر اساسية مكونة له وهي كالآتي :-

1. الحصر الضريبي (المجتمع الضريبي) .

ان الأساس في عملية احصر الضريبي هو يعني كد هم عدة الأشخاص المسجلين في الهيئة العامة للضرائب وفروعها المختلفة سواء كانوا أشخاص طبيعيين او معنويين وذلك من خلال خضوعهم لعملية الاستقطاع المباشر الضريبية . كما قد يعني وجود طرق عدة للسجلات المالية لوضع اليد وخطط عمل فعليه من خلال الدراسة المشتركة لاقسام الهيئة العامة للضرائب حول كيفية حصر المكلفين وتسجيلهم بالهيئة العامة وأخيرا حيث يتم فيونهم وتسجيلهم كلاً حسب نوعه ومصدر دخله .

توجد هناك طرق عدة لعملية احصر الضريبي لغرض حصر المكلفين الخاضعين لقانون ضريبة الدخل ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل ويمكن تحديد اهم طرق عملية احصر الضريبي فيما يلي:-

أ . الطريقة الأولى (الطريقة الإلزامية):- وهنا يتم عملية حصر المكلفين الخاضعين لضريبة الدخل بطريقة إلزامية او اجبارية وذلك عن طريق تداولر التابعة لهيئة العامة للضرائب والتي منها مديرية الكمارك العامة او عن طريق تسند بعض المستحقات المالية سواء كانت للأشخاص الطبيعيين او المعنويين حيث ان من الضروري حصولهم على براءة ذمه من قبل الهيئة العامة للضرائب وهنا يتم تسجيل المكلفين وحصرهم .

ب . طريقة الثانية (تسجيل المكلفين بواسطة عتبة المسح والجرد الميداني):-بموجب هذه الطريقة يتم حصر المكلفين من الأشخاص الطبيعيين بواسطة لجان الجرد والمسح الميداني التي تقوم بها لجنة من الموظفين المختصين في قسم الإلتزامات التجارية لهيئة العامة للضرائب حيث يتم تنظيم وتطوير وسائل وأساليب واجراءات حصر المكلفين الذين يخضعون لقانون ضريبة الدخل.

ج . الطريقة الثالثة(طريقة التسجيل الذاتي للمكلف):-ويقصد بطريقة التسجيل الذاتي للمكلف بانه يقوم بمراجعة مقر الهيئة العامة للضرائب او احد فروعها وذلك لغرض التسجيل فيها ذاتيا وتقديم تقريره المالي إليها وذلك لغرض عتبة انساب الضريبي وتقدير دخله . اي هنا يتم مراجعة دوائر الضريبة بموجب ارادته ونسب التزاميا او عن طريق لجان المسح والجرد الميداني.

و . الطريقة الرابعة : طريقة التنسيق بين ضريبي الدخل والعقار:-تقوم دوائر الضريبة بالتنسيق فيما بينها وذلك لغرض تتبع عملية احصر الضريبي عبر دائرتي الدخل والعقار . حيث قد تكون هناك عقارات تخضع لضريبة العقار وفي نفس الوقت قد تكون هناك جزء من هذه المدخولات خاضعة لضريبة الدخل ففي مثل هذه الحالة تقوم دائرة ضريبة العقار

بإرسال المكلف إلى دائرة ضريبية لدخول لغرض التسجيل والتحاسب ضريبيا عن مدخولاته وتقديم تقاريرهم المالية الضريبية.

وتعد الطريقة الاتزامية لتسجيل المكلفين وطريقة الجرد (المسح الميداني) هما الأنسب لعملية حصر المكلفين الذين يتعاملون بالتجارة الالكترونية من خلال الشركات التي تقوم بتزويد الشركات التجارية ومكاتب الانترنت بخدمات شبكة المعلومات العنمية .

2- حصر مصادر دخل المكلفين .

على الرغم من ان الاهتمام ينصرف الى دخل المكلف الذي حققه خلال السنة الضريبية الا انها تبدو حجة صعبة ومستحينة على الرغم مما قدمته المحاسبة فكريا وتطبيقا في كيفية قياس الدخل اناجدا عن ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية .

حيث أن هنالك بعض الاستثناءات المعروفة عن بعض المدخولات التي لا تخضع لقانون الضرائب على الدخل . وفي العراق حيث انطى التمسرع اعرفى نصدا قانونيا من خلال (المادة الثانية) من قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل بست فقرات هي :

- أ . ارباح الأعمال التجارية او التي لها صفة تجارية والصناعات والمهن .
- ب . الفوائد والعمولة والأرباح الناجمة من احتراف الحناجرة بالاسم والسندات .
- ج . بدلات أيجار الأراضي الزراعية .
- د . ملغاة وحل محلها القرار ١٢٠ لسنة ٢٠٠٢ .
- هـ . الرواتب (رواتب التقاعد و المكافآت والأجور) .
- و . كل مصدر اخر غير منفي بقانون وغير خاضع لأية ضريبة في العراق .

٣ - نطاق سريان الضريبة .

حيث يقصد بنطاق سريان الضريبة على من يقع عائق العب الضريبي ومن هم الأشخاص الخاضعون للضريبة. حيث نصت اغلب الدراسات والأبحاث على وجود ثلاث مبادئ اساسية لتحديد على من يقع مسؤولية الانزاد بدفع الضريبة والتحاسب عنها وهذه المبادئ هي :

- أ . مبدأ انتبهية السيامية (الجنسية) .

ويعنى بها ارتباط الأفراد برابط الجنسية عن طريقها يتم فرض حقوق الأفراد وتفرض عليهم الواجبات ومن هذد الواجبات هي الضريبة. بغض النظر عن محل السكن او موقع العمل الذي

يتم فيه مراوغة الأفراد لأنشطتهم . فلا ينظر هنا الى مصادر الدخل بل ينظر لتجنسية أي
تبعية لسياسية وعلى أساسها يكون مخزماً يدفع الضريبة .

ب . مبدأ التبعية الاقتصادية (الإقليمية) .

وفقاً لهذا المبدأ فإن الدولة تفرض الضريبة على أساس مراوغة الأشخاص لأنشطتهم
وتحقق مدخولاتهم على إقليمها . فأذن المبدأ هنا ينظرالى مدى مساهمة الأشخاص في
النشاط الاقتصادي في تلك الدولة وهنا تتحقق علاقة الفرد بالدولة . (الكعيبي ٢٠٠٨ : ١٤٥)
فهنا ينظر الى وجود مصدر الدخل بغض النظر عن مكان وجود صاحب الدخل . سواء كان
مقيماً داخل الدولة أم غير مقيم .

ج . مبدأ الإقامة (الموطن) .

هنا يقصد به ان وجود الشخص داخل حدود الدولة يكون كافياً لفرض الضريبة عليه . إلا
أن وجود الشخص داخل دولة من الدول (زائر أو سائح) لا يخضع لفرض الضريبة عليه فقد
يكون وجوده مؤقت في تلك الدولة.

ووفقاً لمبادئ الثلاث السانفة الذكر فقد اعتمدت معظم دول العالم على مبدأ التبعية
الاقتصادية (الإقليمية) في تحديد واقعة سريان الضريبة . كما وأن المشرع العراقي قد أخذ
بإقليمية الضريبة حيث أنه يفرض الضريبة على أي دخل ينشأ على حدود العراق بغض النظر
عن محل إقامة تلك الشخص .

٤ - حق الاطلاع .

أعطى المشرع موظفي الهيئة العامة للضرائب الحق الاطلاع من خلال نص قانوني من خلال
الفقرة الثانية والعشرون لقانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل وافرد أيضاً
نصاً قانونياً بوضوح عند تشريعه لنظام مسك الدفاتر التجارية لإغراض الضريبة رقم (٢)
سنة ١٩٨٥ وفق المادة الخامسة حيث أعطى للسلطة الحامية حقوق تتعلق بحق الاطلاع
وهذه الحقوق هي

- زيارة محلات أعمال المكلفين .
- الاطلاع على طبيعة أعمال المكلفين . والاستفسار عن كل ماله علاقة بتلك الأعمال
والنشاطات .
- فحص الدفاتر والمستندات .
- أخذ ما يراه ممثل السلطة المالية مناسباً منها .

- على المكلف ان يقدم كافة الإمكانيات و إبراز تعاونه مع ممثل السلطة المالية لانجاز المهمة وتوفير كل ما يطلبه والإجابة على الاستفسارات .
 - القيام بتدقيق حسابات المكلفين والتأكد من صحة ما جاء فيها ودقتها .
٥. الفحص الضريبي .

يعرف الفحص الضريبي : على أنه فحص القوائم المالية للمكلفين (معنويين أو طبيعيين) التي سبق ان تمت صياغتها ونشرها دراسه انتقديه ويتم على ضوء المعلومات والبيانات الإضافية المتعلقة بهد لغرض الوصول الى المركز المالي الحقيقي في لحظة زمنية معينة والتي نتائج الأعمال الحقيقية خلال تلك الفترة المالية والتأكد من أن كل ذلك قد تم طبقاً لقوانين الضرائب ويستخلص من هذا التعريف الاستنتاجات الآتية :- (الكعبي ٢٠٠٨ :٣٤٧)

- أ . فحص القوائم المالية لمكلفين التي سبق وان تم صياغتها ونشرها . أي أن القوائم المالية (التميزانية العامة والحسابات الختامية المتحققة بها) معدة ومجهزة حسب الاصول .و إذا ارتأى في الفحص الضريبي فتح سجلات ومستندات الجهة المفحوصة ضريبياً .
- ب . المكلفين المعنويين أو الطبيعيين : سواء كانوا شركات على اختلاف أنواعها (أموال ، أفراد) ،أو أفراد طبيعيين .
- د . الهدف : هو الوصول الى مركز مالي حقيقي والتي نتائج أعمال حقيقية أي بعدة عن عناصر التقدير أو التلاعب أو الخلل من أجل التهرب الضريبي . كل تلك الإجراءات يجب أن تتم على ضوء النصوص القانونية لقوانين الضرائب .


تسبب التجارة في الاعتماد حاليًا تحولًا كبيرًا وسريعًا من الشكل التقني الذي كان الشكل الإلكتروني الذي تلعب فيه شبكة الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات دورًا كبيرًا وتعمل الحكومات في مختلف البلدان على دعم عملية التحول هذه ، فقد تطلعت هذه التقنيات في بعض القطاعات مثل (قطاع المعلومات ، القطاع المالي والمصرفي وقطاع التجارة) إلى الدرجة التي تحولت معها الأساليب والممارسات التي تستخدمها المؤسسات التي تعمل في هذه القطاعات تحولًا جذريًا شاملاً .

وتواجه التجارة الإلكترونية تحديات كبيرة للأنظمة الضريبية القائمة في دول العالم عامة والنظام الضريبي العراقي خاصة حيث أصبح النظام الضريبي غير متفق وملائم في ظل المتغيرات الجوهريّة العالمية مما يؤثر على كفاءة وفاعليّة النظام سلباً .

حيث أدى ظهور التجارة الإلكترونية التي ظهرت فصوص واضح في شكل العلاقة بين هيكل النظام الضريبي العراقي والتغيرات الحديثة في نظام التقنيات وتكنولوجيا المعلومات ، مما يؤدي ذلك إلى أن يترك أثراً سلبياً على كفاءة وفاعلية الأداء الضريبي . وهذا يمكن التوقف على ثلاث فجوات رئيسية توجد في العلاقة بين كل من مفردات الهيكل الضريبي وتكنولوجيا المعلومات كما يوضحها الشكل التالي

شكل

العلاقة بين هيكل النظام الضريبي وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات



المصدر : رضوان واخرون ، ألفت الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية . المعهد العربي لتخطيط الكويت ، ٢٠٠٠ : ٢١ بتصرف .

وبناءً على الشكل أعلاه يمكن تصور الفجوات التي أحدثتها التجارة الإلكترونية في النظام الضريبي العراقي بالآتي :-

- حيث يواجه التشريع الضريبي العراقي والذي تم صياغته وتشريعه وفقاً لعمليات تجارية انتقيدية قصوراً في معالجة مشاكل التجارة الإلكترونية اي وجود (فجوة تشريعية) ، وذلك على الرغم من وجود بعض الاصلاحات التشريعية في البلدان المتقدمة من خلال الاعلان عن برامجها في مواجهة مشاكل وتحديات التجارة الإلكترونية .

أما في العراق فقد يتم اتخاذ اي اجراء حتى الان في هذا الخصوص ، حيث ان عليها إعادة تقييم القوانين والنظم التشريعية السائدة من خلال اجراء بعض التعديلات الضرورية في التشريع الضريبي لوصياغة تشريعات جديدة تتوافق مع طبيعة التجارة الإلكترونية وذلك لتقبل حجم التهرب الضريبي الناتج عنها .

- الإدارة الضريبية . تخصص الإدارة الضريبية بتنفيذ القوانين والتشريعات وحماية حقوق كل من الدولة والمجتمع الضريبي، وبذلك أصبح لزاماً عليها استخدام الابتكارات التقنية لالزامه لضمان أعلى مستوى ممكن من كفاءة النظام الضريبي ، واشتراك منتسبيها في دورات تقنية ومعرفية وذلك لغرض مواجهة المشاكل التي جاءت بها اعمال التجارة الإلكترونية وما صاحبها من قيام بعض المكلفين بالتهرب الضريبي منها . غير أنها في ذات الوقت لا تزال تعاني قصوراً في أداء مهامها من حصر ، فحص وتحصيل كافة أنواع الضرائب .

الإلا إن الهيئة العامة لضرائب مازالت تعاني قصوراً في أداء مهامها من حيث حصر اعداد وسجلات المكلفين وفحص سجلاتهم وتحصيل الضرائب بكافة أنواعها فلم تشهد اي تطور في اساليب ونظم العمل المستخدمة لقياد مهامها اي ان هناك فجوة ادارية .

- الفجوة المفاهيمية، حيث يعاني المجتمع الضريبي من وجود فجوة مبدئية وفي العراق وعلى الرغم من تطور حجم التعاملات التجارية الإلكترونية، إلا انه لا يزال هناك قصوراً في فهم المفردات الخاصة بها وما يترتب عنها من اعتبارات قانونية. ولعل اوضح مثال هو تحديد طبيعة بعض المنتجات مثل الصور والتسجيلات الموسيقية، فقد يقوم المكلف (المجتمع الضريبي) بتحديد هذه المنتجات من خلال شبكة الإنترنت، وتصبح في هذه الحالة منتجات رقمية، وقد يقوم بطباعتها وتصبح بذلك منتجا مادياً، وتؤثر هذه الفجوات على كل من الإيرادات الضريبية للدولة وعلى نمو حجم التعاملات الإلكترونية.


حيث تمثل هذه الفجوات تحدياً كبيراً لهيئة العامة للضرائب حيث تؤثر على الإيرادات الضريبية ونمو حجم التجارة الإلكترونية كما وإنها تساعد المكلفين على التهرب الضريبي

الإطار أعاد المقترح للضرائب على الأعمال الإلكترونية في ظل ما تدناؤه في الدراسة تبين وجود حاجة ضرورية ومنحة لاهمية وجود إطار عام ومتكامل يحقق الأهداف والغايات المنشودة لنظام الضريبي في العراق والذي يعد اهم الموارد المالية التي تساهم في تحمل بعض الاعباء والنفقات العامة والتي يمكن ان تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد .

والشكل التالي يوضح الإطار أعاد المقترح والذي يتضمن الاطر التالية (الاطار المفاهيمي _ الاطار التشريعي _ الاطار التنفيذي) .

شكل

الإطار أعاد المقترح لتطبيق الضرائب على أعمال التجارة الإلكترونية .



المصدر : ضوابط الضريبة ، رافت ، الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية ، المعهد العربي لتخطيط

الكويت ، ٢٠٠٤ - ٢٠١٠ .

أولاً: الإطار المفاهيمي .

لا بد من ان بعض المفاهيم تحتاج الى إعادة مراجعة بصورة تحقق ارتباط هذه المفاهيم الضريبية مع المتغيرات التكنولوجية الحديثة ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر لمفاهيم اثنائية

● مفهوم الاقليمية . ويقصد بهذا المفهوم ان يشمل كافة مكاتب تقديم خدمة الشبكة العالمية للمعلومات . اي القيام بحصر هذه المكاتب الموجودة داخل نطاق الاقليم والمتعاملين معها او المشتركين واخضاعهم لضريبة المستحقة عليهم في حال ممارسة الاعمال التجارية بواسطتها وتحقيقهم للدخل .

● مفهوم العداة الضريبية . وهنا لا بد من اتساع نطاق هذا المفهوم ليشمل المتعاملين بالتجارة الالكترونية بالضريبة اسوة بالتجار الاخرين الذين يعتمدون بالتجارة التقليدية . لكي لا يتعروا بالغبن والحيف الوافع عليهم لقاء دفعهم لضريبة وتهرب تلك الفئة التي تمارس اعتمادها عبر الانترنت وبما يعود على خزينة الدولة بالموارد المالية لغرض تحقيق المنفعة العامة . ومن ثم معالجة الاختلال الظاهر نتيجة لانتشار اعمال التجارة الالكترونية .

● السلع والخدمات الالكترونية . حيث يشمل هذا المفهوم على اشياء بكافة انواعها كالكتابية والرموز والارقام والرسوم والصور والافلام والموسيقى وغيرها التي يتم ارسالها او نقلها بواسطة الانترنت . وليس فقط السلع المادية . حيث ان هذه الامور جميعها تمثل سلعاً إلكترونية وبمجرد نسخها على اقراص مدمجة او تحميلها على اوراق اصبحت موجودة مادي وعلى المستخدم لهذه الخدمة ان يقدد بها اقرار ضريبي ودفع الضريبة التي تستحق عليه نتيجة المتاجرة بها .

● الازدواجية . يجب ان تسعى الدولة الى ضرورة الحد من عمليات الازدواج الضريبي وقضى النزاع حول سيادة الضريبة في ظل تحديد الموقع الداند للمكلف . وذلك نتيجة لتضارب التي من شأنها ان تحقق بالعبء الضريبي جراء هذا الازدواج . وهنا على الدولة ان تتجه ويزادتها المنفردة او عن طريق عقد الاتفاقيات الدولية او اثنائية للحد من هذا الازدواج عن طريق حصر سنطتها الضريبية في فرض الضريبة على الدخل الناتج عن نشاط المكلف .

ثانياً : الإطار التشريعي .

في حالة تطبيق اساليب القياس فان فضيحة اقرار وثائق العقود الالكترونية ستكون هي الاساس في انظار المشرقي طاقات تجارة الالكترونية وبالتالي فان الإطار التشريعي يحتاج الى إعادة صياغة ويراعى في ذلك مايلي

● وضع وإقرار تشريع للتجارة الالكترونية . الهدف من وضع قانون للتجارة الالكترونية هو لغرض تأكيد صحة التعاملات التي تتم عبر الانترنت والعقود المتعققة بها . ويجب ان يركز القانون على المبادئ الأساسية التي تسمح بالاعتراف بتمحركات الالكترونية بدل الورقية بالإضافة الى الاعتماد على التوقيع الالكتروني والمساواة بينهما من حيث الحاجة والاثبات القانوني وبين تمحركات الورقية والتوقيع التقليدي على الورق .

● وضع وإقرار تشريع للتوقيع الالكتروني . وهو عبارة عن شكل او حرف او رقم او رمز او اشارة او غيرها . يوضع على محرر الكتروني ويكون ذا طابع منفرد يسمح بتحديد هوية الشخص الموقع ويميزه عن غيره .

وان هذه التوقيعات من الصعوبة تزويرها في ظل التعاملات الالكترونية على عكس التوقيع في المعاملات الورقية مما يتطلب وضع اليات قانونية لتشريع قانون لتوقيع الالكتروني في ظل زيادة ونمو حجم التجارة الالكترونية .

● العقود الالكترونية . وضع تشريع قانوني للعقود الالكترونية وتوفير له درجة عالية من الحماية والسرية في ظل ممارسة اتمات تجارة الالكترونية وما يصاحبها من مشاكل القرصنة الالكترونية . وجعل هذه العقود تتمتع بدرجة عالية من الثبوتية وجعله مرجعية يمكن الرجوع اليه في فض النزاعات بين الاطراف المتعاملة دون الحاجة لاية اثباتات اخرى .

● إنشاء الوكالة الوطنية لمصادقة الالكترونية . تمتلك هذه الوكالة شخصية معنوية وادارية مستقلة ترتبط بقطاع الاتصالات وتخضع في علاقتها مع الاطراف التي تتعامل معها الى القانون التجاري العراقي . حيث تتولى هذه الوكالة القيام بالامور التالية :-
١ . منح تراخيص ممارسة ممارسة نشاط مزود الخدمات لمصادقة الالكترونية في العراق .
٢ . تحديد مواصفات وخصائص منظومة التوقيع والتدقيق الالكتروني .

٣. إبراء اتفاقيات دولية سواء كانت ثنائية أو على المستوى الإقليمي لغرض الاعتراف المتبادل مع الأطراف الأجنبية .

٤. إصدار وحفظ شهادات المصادقة الإلكترونية .

٥. المساهمة في أنشطة البحث والتكوين والدراسة ذات العلاقة بالتبادلات والتجارة الإلكترونية .

وغيرها من الأمور التي تحتاج إلى ضرورة وضع تشريع قانوني مثل هذه الوكالة بما يساعد الدولة على حفظ حقوقها والأطراف المتعامنة بالتجارة الإلكترونية .

● التشريعات الخاصة . من المفترض وضع تشريعات قانونية خاصة تتولى حماية البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والحفاظ عليها وتأمين حمايتها بما فيها كمنه السر وكذلك حماية قواعد البيانات والمعلومات .

ثالثاً : الإطار التنفيذي .

يعتمد النظام الضريبي في تدرجة الأولى على قيام مراقب الحسابات بمراجعة وتدقيق القيود والسجلات المحاسبية الواردة في ميزانية المؤسسات وحساب الأرباح والخسائر على الوثائق الأصلية (قوائم البيع والشراء) وذلك لغرض التحقق من صحة ما جاء فيها من بيانات .

حيث ان التحول إلى نظام قيد إلكتروني والعقود الإلكترونية وما قد يتبادر إلى الفكر من إمكانية تعديل هذه العقود يوجب وضع نظام للتحقق الإلكتروني على العقود من خلال تبادل الرسائل الإلكترونية بين الشركة تحت الفحص الضريبي والشركات التي تعاملت معها شراء أو بيعاً .

نظام التحقق الإلكتروني وهو نظام إلكتروني من شأنه ان يتيح لشركات والمؤسسات والتجار ان تسرع من عملية الحكم على مدى صحة العملية التجارية المبرمة بين طرفي التعاقد من خلال قاعدة بيانات ننشئها هذه الشركات . وتسمح عملية التحقق هذه من

التيثبت بسهولة من المنتج خلال يوم واحد على الأكثر ويتم تحديث قاعدة البيانات لنظام بشكل مستمر .

وعلى سبيل المثال لنظام الذي نشأ من قبل شركة (ميمت اي تكنولوجي) فيما يتعلق بالأغذية الحلال أو الحسوج بها وفقاً لتسريعه الإسلامية في كل من بروناي وسنغافورة . يتم التحقق وفق نظام التحقق الإلكتروني من خلال الاتي (الشيخ ٢٠٠٦ : ٢٦٦)

_ يتم التعامل الإلكتروني بين طرفين مزود كلا منهما بأجهزة إلكترونية بصورة تحقق تنفيذ هذا التعامل .

_ وجود رغبة كبيرة لدى احد طرفي التعاقد في اثبات التعامل سواء كان ذلك بقيمة الاصلية او بقيمة اقل (الايرادات) مما قد يشكل نظاماً رقابياً متكاملًا (Check & Balance) .

_ وجود انقيد الإلكتروني لدى الطرفين ويمكن التحقق منه من خلال رسالة إلكترونية يتم إرسالها من قبل الجهة المختصة تحت الفحص بمعرفة الإدارة الضريبية ويتم الرد عليها .


ويتطلب هذا الأسلوب وجود ما يسمى حق التحقق الإلكتروني ويمكن برمجته ألياً بصورة تحقق تقليل تحمل الجهة الأخرى أي أعباء إدارية ترد (ستكون الرسالة من حساب ائى آخر) .

حين يقوم مراجع الحسابات بمراجعة العقود الإلكترونية والتي في حالة اقرار حق التحقق الإلكتروني يمكن الرجوع اليها مما يجعلها ذو حجية اعلى من العقود الورقية وذلك باستخدام نظم المراجعة الحديثة او التفتيشية ، وفي حالة رغب مراقب الحسابات في التحقق من حجة احدى التعاقدات فإنه يقوم بالضغط على زر خاص يقوم بإرسال الرسالة الى الشركة التي يتعامل معها وهي مسجلة في العقد الإلكتروني . وتتضمن هذه الرسالة طلب ارسال نسخة من العقود كما هو مخزون لدى الشركة التي تم التعامل معها .

وفي حالة تم اقرار هذا النظام (حق التحقق الإلكتروني) يكون الرد من حساب الشركة المتعامل معها بإرسال نسخة من صورة العقد كما هي مسجلة لدى الشركة . حيث يتم المقارنة بين العقدين وبيانه على هذه المقارنة يمكن قبول او اهدار المعاملة . والشكل التالي يوضح الإطار الخاص بهذا النظام .

شكل

الإطار الخاص بنظام التحقق الإلكتروني:



المصدر : عقيل والحناوي ، محمد عبد العزيز وشكري ، محمد ، اقتصاديات الضرائب ، دار

الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٧ ص ٦١٩ .

الاستنتاجات

١. وجود فجوة تكنولوجية وتقنية أحدثتها التطورات التقنية الحديثة المتطورة والمستخدمة في كافة نواحي العمل الاقتصادي ، والمستخدمه في الأنظمة الضريبية الحديثة وفي بعض مناطقنا العربية حيث باتت الفجوة تتسع يوماً بعد يوم .
٢. افتقار التشريعات القانونية المنظمة لعمل التجارة الإلكترونية و التوقيع الإلكتروني وعدم تمول هذا النوع من الأعمال بالضرائب وذلك لغيب التشريعات التي تنص على كيفية خضوعه لضريبة في ظل عدم التصديق الإلكتروني للمستندات الإلكترونية قانوناً.
٣. تودي البنية التحتية للاتصالات في العراق ، حيث مازالت هذه الدولة تعاني من جملة مشكلات من حيث الثمن المرتفع نسبياً لموجات تردد وبطء الانترنت ، وعدم توافر خطوط الشبكة و بالشكل المطلوب في بعض المحافظات .
٤. افتقار البنية الحالية وتنفيذية المناسبة لتسهيل عمليات الدفع والتسويات الناجمة عن التعاملات في التجارة الإلكترونية، حيث يجب تطوير الخدمات المالية وتعزيز النظام الائتماني واعدد معايير التحويلات المالية حتى يمكن تسير التسويات لحسابات والمدفوعات الناجمة عن التجارة الإلكترونية .
٥. قلة الكادر الوظيفي الضريبي القادر على التعامل مع التجارة الإلكترونية والتطبيقات التقنية الحديثة في ظل غياب حملة الشهادات التقنية العامة في هذا المجال من جهة . واعدد تطوير قوانين العاملين في الضريبة من جهة ثانية عبر الشراكه بدورات تدريبية ضمن هذا المجال .
٦. افتقار الوعي الضريبي لدى غالبية المكلفين بأهمية الضرائب ودورها في تطوير المجتمعات ونموها . إضافة الى عدم فهم القوانين الضريبية لغالبية المكلفين وكيفية التعامل الضريبي واعداد حساباتهم وفق قوانين الضريبة .
٧. عدم استخدام أسلوب التقدير الذاتي في تقدير الضريبة المستحقة على المكلفين وعدم استخدام الوسائل الحديثة في العمل الضريبي وتحصيل الضرائب بالوسائل الإلكترونية والابتعاد عن الإجراءات الروتينية التقليدية المعقدة والمطوّنة في إنجاز المعاملات الضريبية .

٨. عامل الفساد المالي والإداري المتوافر في العمل الضريبي ، وهنا لا يقتصر الدور فقط على العاملين في الدوائر الضريبية فقط وإنما يمتد أبعد من ذلك ليُشمَل كل من العاملين في اعداد الحسابات والمحاسب القانوني الذي يتولى عملية القيام بتدقيق هذه الحسابات والتصديق على هذه الاقرارات المقدمة لتسليطة المالية .
٩. ضعف أنشطة البحوث والتطوير ، حيث تدل الحوسبات على تدنى مستويات القدرة العلمية والتكنولوجية العاملة في المجال الضريبي وعدم وضع برامج وبحوث تطويرية تعمل لهيئة العامة لضرائب على التردد من وجودها بكثرة في العراق ويوجد الكفاءات العلمية القادرة على التعامل مع هذه المعطيات .
١٠. محدودية دورات التدريب التي يشارك فيها موظفي الدوائر الضريبية في الخارج وقلة الاشراف في الدورات التي تتعلق بالحواسب التقنية والبرامج الالكترونية الحديثة التي تساعد على النهوض بمستوى العمل الضريبي .
١١. وجود خلل في التخطيط الضريبي لهيئة العامة لضرائب ، حيث ان عدم وجود تخطيط ضريبي جيد يؤثر في أداء عمل الإدارة الضريبية من ناحية تطوير العمل الضريبي وفق التطورات الإدارية والتقنية الحاصلة في العمل الضريبي ، حيث اتفق نسبة ٨٠% من عينة البحث على وجود هذا الخلق ، وكما مبين في اسوال العاشر من المحور الثالث .

التوصيات

١. على الإدارة الضريبية سد الثغرات التي أحدثتها التطورات التقنية بحملة إعلامية وتثقيفية مستمرة ، والسعى من خلال التنسيق مع وزراتي التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة التربية من أجل ادخال مادة الوعي والتثقيف الضريبي في المقررات الدراسية ولكافة المراحل .
٢. تطوير التشريعات الضريبية بما يتلاءم مع التطورات التقنية الحاصنة في عالم التجارة الإلكترونية والانترنت .
٣. العمل على تأهيل البنى التحتية لدوائر الضريبية وأتمتتها وربطها بشبكة الانترنت منعا للازدواج الضريبي المحلي والعالمي .
٤. العمل على إيجاد جهاز إداري يتمتع بالكفاءة والفعالية وحسن التعامل مع المكلفين و تطوير الإدارات والكوادر الضريبية بما يتلاءم مع التجارة الإلكترونية من خلال إحداث نقلة نوعية وتعليمية تكادر الضريبي في دورات الحاسبات ونظم المعلومات الحديثة .
٥. تطبيق أحدث الأساليب والنظم الإدارية والتكنولوجية على الإدارة الضريبية .
٦. زيادة الوعي الضريبي لدى المكلفين عن طريق تعريف أفراد المجتمع بواجباتهم الضريبية بنسبى الوسائل المسموعة والمرئية والمقروءة، وتنظيم الندوات المتخصصة لشرح بنود القوانين والأنظمة والتعجيلات النافذة في مجال الضريبة وكيفية احتسابها وتحصيلها الأمر الذي سيؤدي إلى غرس القيم الاجتماعية والأخلاقية الصالحة في نفوس المواطنين ولا يأمن من التذكير أيضاً ببعض المشروعات التي أقيمت بمساعدة الإيرادات الضريبية التي تحصلها الدولة .
٧. تطوير عتبة احتساب الضريبي وفق اسلوب التقدير الذاتي ، والذي يعد من ملاحق الانظمة الضريبية الحديثة ،لما يعطيه من نتائج جيدة في تقليل و أنحسار ظاهرة التهرب الضريبي .

٨. العمل على تنمية التفيد والمثل والأخلاق والشوكيات الحميدة وتكوين الشخصي التسليم لموظفي الضرائب في تقبل كافة التعليمات الجديدة .
٩. وضع خطط دورية تساعد الإدارة الضريبية للوصول إلى تحقيق أهدافها ومناجعة تنفيذها وتقييمها وبشكل فصلي . وذلك لغرض معالجة الخلل الذي قد يصيب الخطة في أي مرحلة من مراحل تنفيذها .
١٠. إيجاد جهاز رقابي فعال مؤهل عمليا بأحدث الطرق وأساليب التكنولوجيا وتطويراتها .
١١. العمل على استقطاب كافة الكفاءات البشرية المؤهلة وتطويرها باستمرار .
١٢. محاولة العمل الدائم على مواكبة تطورات الدول الأخرى ودراسة الأماليب المتقدمة ومحاولة تطبيقها . ورفع كفاءة نظم المعلومات في دوائر الضريبة . و تطوير الاهتمام بالتحويلات النقدية ووسائل الدفع الإلكترونية .
١٣. عقد دورات تدريبية لمخمني ضرائب الدخل لرفع الكفاءة العملية والعلمية في أدانهم وتطوير خبراتهم المحاسبية وتأهيل كوادر الهيئة تاهيل عملي وفني وإداري ومعلوماتي . و الاهتمام الكبير بدورات اللغة الأجنبية الأكثر استخداما على شبكة العالمية للمعلومات .
١٤. إعادة النظر بالعقوبات في القوانين النافذة على المتهربين من الضرائب مع التأكيد على أن التهرب الضريبي يعنى اعتداء على حقوق أفراد المجتمع كافة واستخدام العقوبات الحامية الجزائية خاصة إذا كانت هذه المخالفة ترتكب لأول مرة واستخدام عقوبات مشددة في حال تكرار الأمر مرات أخرى .
١٥. من الضروري التأكيد على مبدأ العدالة الضريبية مما يستدعي تحديد نسب ومقاييس معتدلة لضرائب حتى لا يتولد لدى المكلف شعور بأنه يقع تحت أعباء ضريبية تتجاوز طاقته المالية وحتى لا يندفع بانتى لمحارسة أية حالة من حالات التهرب والتجوء إلى أي طرق من شأنها أن تساعد على التهرب من أداء الضريبة .
١٦. متابعة المشكلات التي يفرزها تطبيق التشريع والعمل على سد كل الثغرات التي تظهر أثناء التنفيذ فبممكن التجوء إلى جباية الضريبة من المصدر أي حجزها عند المنبع لأن ذلك سيؤدي إلى خصم الضريبة من الإيراد قبل وصوله لصاحبه مع مراعاة استخدام الوسائل التقنية والإلكترونية في تحصيل الضرائب من المكلفين .

المصادر

أولاً : القوانين :

١. قانون النموذجي للأمم المتحدة بشأن التجارة الإلكترونية (الاونيسترال) المرفق .
٢. نظام مسك الدفاتر التجارية لأغراض ضريبية الدخل رقم (٢) لسنة ١٩٨٥ .
٣. قانون الضريبة الموحدة في مصر المرقم (١٨٧) لسنة ١٩٩٣ .
٤. قانون الضريبة على المبيعات في مصر المرقم (١١) لسنة ١٩٩١ .
٥. مشروع قانون التجارة الإلكترونية المصري . مركز المعلومات مجلس الوزراء المصري .
٦. نظام مسك الدفاتر التجارية لأغراض ضريبية الدخل رقم (٢) لسنة ١٩٨٥ .

ثانياً: الكتب العربية :

٧. أبو زريدة ، مختار . المحاسبة الضريبية ، ط ٢ ، دار الجنوب للنشر ، قبرص ، ١٩٩١ .
٨. أبو نصار ، محمد وآخرون ، الضرائب ومحاسبتها (نظرية وتطبيق) ، ط ١ ، بدون اسم مطبعة ، بدون دولة ، ١٩٩٦ .
٩. أحمد ، أحمد بن عبد الرحمن . مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ، دار المريخ ، الرياض ، ٢٠٠١ .
١٠. إسماعيل ، أسما عيل خليل . المحاسبة الضريبية ، ط ١ ، دار الكتب للطباعة والنشر ، بغداد ، ٢٠٠١ .
١١. بركات ، عبد الله . الحائية العامة والتشريع الضريبي في الجمهورية اليمنية ، ج ٢ ، ط ١ ، مطابع الكتاب المدرسي ، صنعاء ، ١٩٩٥ .
١٢. بسيوني ، عبد الحميد . التجارة الإلكترونية ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ١٩٩٩ .
١٣. البطريق، يونس أحمد . نظم الضريبة ، مركز الكتب الثقافية، بيروت ، ١٩٨٤ .
١٤. بيومي ، زكريا . المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
١٥. التكريتي ، سعد شبيب . أساسيات نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، ط ١ ، عمان ، ٢٠٠٦ .

١٦. توفيق ، محمد شريف . مقدمة في الحاسب الآلي وتطبيقاته التجارية ، مكتبة
المدينة، الزقازيق ، ٢٠٠٦ .
١٧. توفيق ، محمد شريف . نظام المحاسبة المالية على الحاسب الآلي . مكتبة المدينة .
الزقازيق ، ٢٠٠٢ .
١٨. الجعفري ، هناد . مبادئ المحاسبة العامة والتشريع المالي . مطبعة سلمان الأعظمي
، العراق ، ١٩٦٦ .
١٩. حجازي ، عبد الفتاح بيومي . التجارة عبر الانترنت ، ط ١ ، الفكر الجامعي ، مصر ،
٢٠٠٧ .
٢٠. حداد وسويدان ، شفيق ابراهيم ونظام موسى . أساسيات التسويق . دار مكتبة
الجامعة للنشر ، جامعة العلوم التطبيقية : الأردن ، ١٩٩٨ .
٢١. الحاروني ، محمد كامل .مراجعة الحسابات . المجلد الثاني . مطبعة دار المعارف ،
مصر ، ١٩٧٠ .
٢٢. الخطيب ، خالد . المحاسبة الضريبية ، ط ١ المطبعة الجديدة : دمشق ، ١٩٨٧ .
٢٣. الديوهجي ، عبد الآله . التجارة الإلكترونية والخدمات المالية والمصرفية للعملاء عبر
الإنترنت ، اتحاد المصارف العربية : لبنان ، ٢٠٠٠ .
٢٤. رضوان واخرون . رأفت . الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية . المعهد العربي
لتخطيط : الكويت ، ٢٠٠٠ .
٢٥. الزبيدي ، محمد علي . المحاسبة الضريبية ، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ، ١٩٩٦ .
٢٦. أنسبتي ، ساطع . المواضيع المتقدمة في الشؤون المالية ، الشركة النموذجية
لنطباعه ، بغداد ، ١٩٩٨ .
٢٧. الصادق والنبيل . عني توفيق وعني احمد . العنونة وإدارة الاقتصادات الوطنية .
صندوق النقد العربي ، ٢٠٠٠ .
٢٨. صدقي ، عاطف . مبادئ المحاسبة العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٧ .
٢٩. انصكيان ، عبد العال . مقدمة في المحاسبة العامة ، ج ١ ، أسم مطبعة غير معروف ،
بغداد ، ١٩٧٢ .
٣٠. العامري واخرون ، خالد . التجارة الإلكترونية . دار الفاروق للنشر والتوزيع . القاهرة
، 2007 .

٣١. عبد الهادي ، إبراهيم . نظام مقترح لتعديلات الضريبة اللازمة لتحويل من عائد التجارة الإلكترونية ، دار الشمس ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
٣٢. عثمان والعنماوي ، سعيد عبد العزيز وشكري رجب ، أقتصاديات الضرائب ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٧ .
٣٣. عطا ، محمد حامد . الفحص الضريبي علما وعملا ، دار الطباعة الحرة ، الإسكندرية ، ٢٠٠٢ .
٣٤. عطية ، محمود رياض . موجز في المالية العامة ، دار المصارف ، مصر ، ١٩٦٩ .
٣٥. العلامة ، بشير . تطبيقات الأنترنت في التسويق ، طبعة الأولى ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠٣ .
٣٦. عوضة ، حسن . المالية العامة ، ط ٦ ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٨٣ .
٣٧. العباشي ، نعمان . القدرة التنافسية للاقتصاديات العربية في الأسواق المالية ، صندوق النقد العربي ، ابو ظبي ، ١٩٩٩ .
٣٨. فوزي ، عبد المنعم . المالية العامة والسياسة المالية ، دار المعارف ، الإسكندرية ، مصر ، ١٩٦٠ .
٣٩. قنديجي والجنابي ، عامر إبراهيم وعلاء الدين عبد القادر ، نظم المعلومات الإدارية ، دار الميسرة ، الأردن ، ٢٠٠٥ .
٤٠. كراجه والعبادي ، عبد الحفيد وهيثم . المحاسبة الضريبية ، ط ٢ ، دار الصفاء للنشر ، عمان ، ٢٠٠٢ .
٤١. الكعبي ، جبار محمد علي . التشريعات الضريبية في العراق (ضريبة الدخل) ، العقار (العرضات) ، ط ١ ، دار السجاد للطباعة ، بغداد ، ٢٠٠٨ .
٤٢. الكعبي وأدبسي ، جبار محمد علي وميادة ناجي . دراسة مدى توافق بين المحاسبة الضريبية وعشبية لتحابب تضريبية ، مجلة كلية ترافدين ، العدد (١٥) ، السنة السابعة ، بغداد ، ٢٠٠٤ .
٤٣. المرسي ، محمد . محاسبو وأفتون ، سننهُ أكتب المتخصصة ، مؤسسة الكويت لتتعمم العلمي ، ط ١ ، الكويت ، ١٩٩٥ .
٤٤. النجار ، أحمد منير . إنكائية أبعء تضريبي في تجارة الإلكترونية ، جامعة الكويت ، الكويت ، ٢٠٠٢ .
٤٥. نوح ، سليم . التجارة الإلكترونية في الأردن ، الدار السورية ، دمشق ، ٢٠٠٠ .

٤٦. الهائني وأخريي والخطيب ، محمد وخاند و. خاند . المحاسبة الضريبية ، منشورات جامعة دمشق، دمشق . ٢٠٠٣ .
٤٧. الواسطي ، فاضل شاكر . اقتصاديات المالية العامة . مطبعة المعارف . بغداد . ١٩٧٣ .
٤٨. ياسين ، سعد غالب . الإدارة الإلكترونية وأدق تطبيقاتها العربية . مطبعة مركز البحوث، السعودية، ٢٠٠٥ .
٤٩. ياسين والملا ، فؤاد و. وائل . المحاسبة الضريبية ، ط ١ : اندار الأهلية ، عمان ، ١٩٩٠ .

ثالثاً: الأطاريح والرسائل الجامعية والبحوث العلمية :

٥٠. النعيمي ، مصطفى كامل . ظاهرة غسل الأموال وعلاقتها بالجهاز المصرفي والإجراءات ادوية مكافحتها . رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد / الجامعة المستنصرية ، بغداد . ٢٠٠٥ .
٥١. أراوي ، عروية معين . العوائق التي تؤدي إلى تهريب مكلفي الدخل في العراق (بحث تطبيقي) . دكتوراه عالي (ضرائب) معادل نماجستير مقدم إلى المعهد العالي لدراسات المحاسبة والمالية / جامعة بغداد . ٢٠٠٨ .
٥٢. رضوان ، زهنا . عائدات التجارة الإلكترونية . المنظمة العربية للتنمية الإدارية . بيروت . ١٩٩٩ .
٥٣. زكي ، عمرو . حول قانون التجارة الإلكترونية ، مجلة العالم اليوم ، العدد (٣٠٢٩) ، القاهرة . ٢٠٠٢ .
٥٤. الشيخ ، أحمد عيسى . الدخل الخاضع لضريبة في مجال التجارة الإلكترونية . أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد (محاسبة) / جامعة دمشق ، ٢٠٠٦ .
٥٥. عباس النجار ، سرمد . التهريب الضريبي والتجارة الاقتصادية في البلدان العربية مقارنة مع أثاره خاصة لعراق . رسالة ماجستير إلى كلية الإدارة والاقتصاد / الجامعة المستنصرية ، بغداد ، ٢٠٠٣ .

٥٦. عبيد ، عبد الرحيم عبد الجبار ، الضرائب على تدخل ومعايير المحاسبة الدولية ، أطروحة دكتوراه في المحاسبة (كلية الاقتصاد) / جامعة دمشق ، ٢٠٠٦ .
٥٧. الغنسي ، ظاهر شاهر ، مدى فعالية نظم المعلومات المحاسبية في تحقيق الأمان والتوثيق والموثوقية في ظل التجارة الإلكترونية ، أطروحة دكتوراه في المحاسبة مقدمة إلى كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا : جامعة عمان العربية ، الأردن ، ٢٠٠٣ .
٥٨. محمد ، فائزة عبد الكريم ، مدى إمكانية تطبيق التجارة الإلكترونية في صناعة التأمين ، بحث دبلوم عالي معادل لنماجستير تخصص تأمين ، دراسات مالية (المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية) ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٩ .

رابعاً: اندوريات:

٥٩. إبراهيم ، إبراهيم أحمد ، تقرير عن الجوانب القانونية لتجارة الإلكترونية في مصر ، مقدم لمركز دعم اتخاذ القرار ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
٦٠. ابو فارة ، يوسف ، تسويق الخدمات المصرفية عبر شبكة الانترنت في ظل تزايد العولمة (الواقع والتحديات) ، ندوة حول مستقبل الصناعة المصرفية ، بغداد ٢٠٠٠ .
٦١. البكري والديب ، ثامر وجمال ، التسويق الإلكتروني (مدخل التحديات في إدارة الأعمال للألفية الثالثة ، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، العدد ٢٥ ، ٢٠٠٦ .
٦٢. توفيق وحنا ، محمد شريف ونعيم مهنا ، اساليب تنفيذ التجارة الإلكترونية والتحاسب الضريبي عنها ، جامعة الزقازيق ، مكتبة المدينة ، ٢٠٠٢ .
٦٣. جواد ، سمر عيسى ، اسباب التهرب الضريبي في العراق ، مجلة وزارة المالية (بحوث مؤتمر الاسلح الضريبي في العراق) ، بغداد ، ٢٠٠٦ .
٦٤. الحسيني ، رشا ، الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية ، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية ، المعهد العربي ، المجلد الثاني ، العدد الثاني ، حزيران ٢٠٠٠ .
٦٥. حصاونة وحامشة ، حازم ابراهيم وحازم تيسير ، التجارة الإلكترونية وآثارها المتوقعة على الإيرادات الضريبية في الوطن العربي ، المؤتمر السنوي الثالث (جامعة فيلانغيا ، كلية العلوم الإدارية والمالية) ، ٢٠٠٢ .

٦٦. الخطيب والحسيني ، فيد وفلاح ، التجارة الالكترونية واثارها في المركز الاستراتيجي لشركات ، مجلة العلوم الادارية ، المجلد (٢٩) العدد (١) ، كانون الثاني ، الأردن ، ٢٠٠٢ .
٦٧. زيود والأمين ومصور ، طبخ وماهر وجنان ، التحديات الضريبية لتجارة الالكترونية العربية ولمكانية تطورها (بحث منشور) ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية ، المجلد (٢٩) ، العدد (١) ، ٢٠٠٧ .
٦٨. النطحان ، الهذال ، أسباب انهيار الضريبي ووسائل مكافحته في العراق ، جريد الصباح العدد ١٧٢٤ ، بغداد ١٢ تموز ٢٠٠٩ .
٦٩. عرب ، يونس ، التجارة الالكترونية ، مجلة المعلوماتي ، العدد ٩٣ ، دمشق ٢٠٠٠ .
٧٠. عرفة ، محمد ، آثار التجارة الالكترونية على الاقتصاد الكلي للدولة ، صحيفة الاقتصادية الالكترونية ، العدد (٥٦٢٥) ، الإمارات ٦ مارس (آذار) ٢٠٠٩ .
٧١. كماش ، كريم سائد ، الوعي الضريبي في العراق أسباب التدهور وسبل التيقظ ، وزارة المالية مؤتمر الإصلاح الضريبي ، العراق ، بغداد ، ٢٠٠٦ .
٧٢. المهدي وعبد ، محمد وعبد الرحيم ، المشاكل الضريبية لتجارة الالكترونية في المحاسبة عن ضرائب الدخل في جمهورية اليمن ، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، دمشق ، ٢٠٠٥ .
٧٣. ناصر الدين ، مصطفى ، التطورات الحديثة في تقنية المعلومات وابعادها الاقتصادية والمالية على تجارة الخدمات ، مجلة المجمع العربي لمحاسبين القانونيين ، العدد (٤) ، الأردن ، ٢٠٠٠ .
٧٤. النحافي ، عبد توفيق ، انهيار الضريبي (تحليله ومعالجته ، بحث مقدم في المؤتمر الضريبي الأول ، العراق ، ٢٠٠١ .
٧٥. النجار ، أخلص ، التجارة الالكترونية توافق وأفاق المستقبل (بحث منشور) في مجلة العربي ، جامعة الكوفة ، المجلد (١) العدد (٣) ، جامعة الكوفة ، ٢٠٠٥ .

خامساً: المواقع الإلكترونية :

77.Site.Inf,WWW.opeudivectovy

78.www.Almsbar.com

79.Http//www.iase.org.uk

80.Http//aicpa.org/assurance/webtrust/what.htm

81.WWW.Salestax.gov.eg

سادساً: الكتب الأجنبية :

82. j.LBoochholdt . accounting Information System Transaction processing and controls , mc brow ,hill, 1999 .

83. Keueth , Laudou&carol Guericio . E-commerce , by Eyewire , USA , 2001 .

84. I markman JouD , on line Iuvesting , micro soft press , washiton , 2001 .

85. Stephen lag , maeve cummings& Amyphillips . Mangement In formation systems for the In formation age , sixth Edition , mcgraw hill , Irwin , new york , USA, 2007 .

86. L.khler IADictionarg for Accououtouuts , new Delhi ,1972.

87. simon , James , and Christopher . Nobes ,(the economics of taxation) 4th ed, prentice hall ,New york , 1992

88. AL Rashed waell, Kuwaits tax Reformation . Its Alteruatives and Impact on Developing Accounting profession kuwait , 1992 .

89. Gary p schneider , Electronic comer , mcraw hill , new york , 2008

90. OZ, EFFY . management In formation systems , thire Edition Pennsylvania state University, USA , 2002 .

91. Anon Ymous , Tax E-commerce, Accountaney ,Jan ,1999 , vol 123 no 1265

92. Hellerstiu , walter , In ternet Tax freedom A ctilimits statenals ,
Journal of Taxation , VOL , 0 no 1 , 1999 .